

Distr.: General  
16 March 2001  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة السادسة والخمسون

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣\*

الجزء الثالث  
العدل والقانون الدوليان

الباب ٨  
الشؤون القانونية

(البرنامج ٥ في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥)

### المحتويات

الصفحة

٣	استعراض عام .....
٨	ألف - أجهزة تقرير السياسة .....
٨	١ - لجنة القانون الدولي .....
٨	٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي .....
٩	٣ - المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (بما في ذلك أمانتها) .....

\* تضم هذه الوثيقة الباب ٨ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣. وسوف تصدر الميزانية البرنامجية المعتمدة في شكلها النهائي بوصفها: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والخمسون، الملحق رقم ٦ (A/56/6/Rev.1).

---

١٠	..... برنامج العمل	باء -
	البرنامج الفرعي ١ - التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى	
١١	..... الأمم المتحدة ككل	
١٤	..... تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	
١٨	..... التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	
٢٢	..... قانون البحار وشؤون المحيطات	
٢٧	..... التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي	
٣١	..... حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها	
٣٥	..... الدعم البرنامجي	جيم -
		المرفق
٣٩	..... الاحتياجات الإرشادية من الموارد	

## الباب ٨ الشؤون القانونية

(البرنامج ٥ في الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥)

### استعراض عام

- ١-٨ يتولى مكتب الشؤون القانونية مسؤولية تنفيذ برنامج العمل في إطار هذا الباب. وتقوم الجمعية العامة وأجهزتها الفرعية، لا سيما لجنة القانون الدولي، ولجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بتوجيه هذا البرنامج. ويقوم أيضا اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بتوجيه البرنامج.
- ٢-٨ وتندرج الأنشطة التي يتولى مكتب الشؤون القانونية مسؤوليتها، في إطار البرنامج ٥، الشؤون القانونية، من الخطة المتوسطة الأجل للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٥ (A/55/6/Rev.1).
- ٣-٨ ووفقا للخطة المتوسطة الأجل، فإن الهدف العام للبرنامج ٥ هو توفير فهم أفضل لمبادئ القانون الدولي ومعاييرها واحترامها من قبل الدول الأعضاء، دعما لتحقيق أهداف الأمم المتحدة. وتحقيقا لهذا الهدف يقوم مكتب الشؤون القانونية بتوفير خدمة قانونية مركزية موحدة للأمانة العامة وغيرها من أجهزة الأمم المتحدة؛ والإسهام في التطوير التدريجي للقانون الدولي العام والقانون التجاري الدولي وتدوينهما؛ والعمل على تعزيز وتطوير النظام القانوني الدولي للبحار والمحيطات وتنفيذه تنفيذًا فعليًا؛ وتسجيل المعاهدات ونشرها؛ وأداء مهام الوديع المنوطة بالأمين العام.
- ٤-٨ ويعكس اقتراح الميزانية استعراضا داخليا شاملا لجميع البرامج الفرعية. والنتيجة التي خلص إليها هي أنها ينبغي أن تستمر حسبما هو متوخى في الخطة المتوسطة الأجل. ويستند هذا الاستنتاج إلى التوجيه المقدم من الجمعية العامة، فضلا عن التعقيبات الواردة من الكيانات الأخرى التي يتعامل معها مكتب الشؤون القانونية. ومن الملامح الهامة لاقتراح الميزانية رصد مبلغ غير متكرر مقداره ٦٠٠ ٧٠١ دولار لتوزيعه على البرامج الفرعية بغية تعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات. وفي الظروف الحالية، التي يتزايد فيها الاتجاه إلى دمج تكنولوجيا المعلومات في أساليب عمل مكتب الشؤون القانونية، باعتبار ذلك أمرا محققا للكفاءة، وباعتباره كذلك وسيلة لمعالجة المعلومات وبثها، فقد استقر الرأي على أن من الأهمية بمكان استخدام تكنولوجيا المعلومات لمعالجة تدفق المعلومات داخل المكتب. وهناك، على وجه الخصوص، حاجة إلى حوسبة المحفوظات القانونية. ويجدر بالذكر في هذا الصدد، أن الموارد المتزايدة لجميع وحدات المكتب سوف تُستخدم لأغراض تحليل هذا المشروع (٦٠٠ ٥٦١ دولار) وتطويره، وتنفيذه. وهناك مبلغ إضافي مقداره ١٤٠ ٠٠٠ دولار لتوفير ما يلزم من معدات.

٥-٨ وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ١، يُقترح زيادة المبلغ المخصص للسفر. ويستند هذا إلى الخبرة المكتسبة خلال السنوات العديدة الماضية، التي تطلّب الأمر فيها القيام بأسفار غير متوقعة مستمرة لمعالجة المسائل الناشئة عن قرارات مجلس الأمن المتعلقة بصون السلم والأمن، وعن التفاوض بشأن الصكوك القانونية الدولية مع الدول الأعضاء، وضمان احترام الامتيازات والحصانات. ودعمًا لهذا البرنامج الفرعي، فقد تم نقل إحدى وظائف الخدمات العامة إليه من قسم المعاهدات.

٦-٨ وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٢، فسوف تسعى الشعبة القانونية العامة إلى تلبية الطلب المتزايد باستمرار في شتى أنحاء المنظمة على المشورة والخدمات القانونية والدعم القانوني، بالاعتماد أساسًا على نفس الموارد التي كانت متاحة لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ودعمًا لهذا البرنامج الفرعي، أُعيد توزيع إحدى وظائف الخدمات العامة إليه من قسم المعاهدات.

٧-٨ وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٣، فسوف تواصل شعبة التدوين العمل بوصفها أمانة للجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية، عملاً بقرار الجمعية العامة ١٠٥/٥٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، وذلك فضلًا عن قيامها بسائر أنشطتها. وقد نُصّ على مواصلة توفير الموارد اللازمة للتسجيل بإعداد ونشر ملاحق "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة".

٨-٨ وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٤، أُعيد تصنيف وظيفة برتبة ف-٣ في الرتبة ف-٤، وزيادة المبلغ المخصص للخبراء الاستشاريين، والسفر، وتجهيز البيانات. ويستند هذا إلى ما يتوقع وروده إلى لجنة حدود الجرف القاري من طلبات من الدول الساحلية، وزيادة بنود جدول أعمال اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، وخدمة العملية الاستشارية المنشأة حديثًا والمتعلقة بالمحيطات وقانون البحار واحتياجات المتابعة الخاصة بهذه العملية.

٩-٨ وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٥، هناك زيادة في موارد الموظفين (وظيفة واحدة جديدة برتبة ف-٤) ومخصصات السفر. ويستند هذا إلى طلب من الجمعية العامة إلى الأمين العام بأن يضمن ويعزز التنفيذ الفعال لبرنامج لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (القرار ١٠٣/٥٤)؛ وإلى العدد المتزايد من الطلبات المقدمة من الدول الأعضاء من أجل المساعدة في المجال التشريعي، والتدريب والاجتماعات الإعلامية المتعلقة بالنصوص التي تعدها لجنة القانون التجاري الدولي؛ وإلى الحاجة المتزايدة إلى التنسيق الموضوعي للأنشطة التي تضطلع بها مختلف الوكالات الحكومية الدولية وغير الحكومية، التي تقوم، داخل الأمم المتحدة وخارجها، بإعداد النصوص القانونية التي تنظم التجارة الدولية. علما بأن نجاح لجنة القانون التجاري الدولي يعتمد على قدرتها على تلبية الطلب المتزايد في هذين المجالين من مجالات ولايتها.

١٠-٨ وفيما يتعلق بالبرنامج الفرعي ٦، فقد بدأت الجهود المبذولة في قسم المعاهدات لتصريف الأعمال المتأخرة توثي ثمارها. وقد قلت الاحتياجات من الموارد نتيجة لما تحقّق من منجزات ملموسة على طريق الانتهاء من الأعمال المتأخرة. كما أدى التحسين المستمر لأساليب العمل إلى تناقص تكاليف الموظفين. وسوف تُنقل

ثلاث من وظائف الخدمات العامة إلى وحدات أخرى داخل مكتب الشؤون القانونية (انظر الفقرات ٨-٥، و ٨-٦، و ٨-١١). وثمة زيادة في المبلغ المخصص للخبراء الاستشاريين مما من شأنه تمكين قسم المعاهدات من الاستفادة من الخبرات اللازمة لنقل مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على قاعدة بيانات تكون بمثابة القاعدة التي تعتمد عليها شبكة المعلومات الدولية (انترنت).

١١-٨ وفيما يتعلق بأمانة المحكمة الإدارية للأمم المتحدة، فسوف تُنقل إليها من قسم المعاهدات وظيفة من فئة الخدمات العامة، كي توفر لها خدمات تتسم بالكفاءة والاستمرارية.

١٢-٨ وكما ذكر أعلاه، في إطار البرنامج الفرعي ٣، فسوف تُبذل جهود متواصلة خلال فترة السنتين للتسجيل بإعداد ونشر ملاحق "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة" عملاً بقرارات الجمعية العامة ١٦٢/٥٢، المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧، و ١٠٦/٥٣ المؤرخ في ٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٨، و ١٠٦/٥٤ المؤرخ في ٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩، و ١٥٦/٥٥ المؤرخ في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠. وتتولى عدة إدارات ومكاتب في الأمانة العامة المسؤولية عن الموجز التحليلي لممارسات الهيئات الرئيسية فيما يتصل بمواد ميثاق الأمم المتحدة البالغ عددها ١١١ مادة. وتوضح تقارير الأمين العام التي يرد أحدثها في الوثيقة A/55/340 ما تم إحرازه من تقدم في إطار هذا المسعى. لذلك، فإن نشر مجلدات الملحق يتطلب قيام جميع الأطراف المعنية بإنجاز مهامها في الوقت المناسب، بل ويتوقف عليه. ويقوم مكتب الشؤون القانونية نفسه بإعداد دراسات عن نحو ٢٥ مادة من مواد الميثاق. علماً بأن مهام إعداد هذه الدراسات يتم توزيعها على مختلف الوحدات، كل بحسب اختصاصها. ويتولى المكتب مهمة استعراض مشاريع الدراسات التي تعدها والمكاتب الأخرى المنشئة لها، تمهيداً لنشرها. كما يرأس المكتب اللجنة المشتركة بين الإدارات المعنية بمراجع ممارسات الميثاق لتنسيق المهام المتصلة بالمرجع.

١٣-٨ والمستوى الإجمالي للموارد المرصودة لمكتب الشؤون القانونية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ يبلغ ٩٠٠ ٨٩٤ ٣٣ دولار قبل إعادة تقدير التكاليف، مما يعكس نمواً مقداره ٣٠٠ ١٤ دولار، مقارنة بالاعتماد المنقح لفترة السنتين ٢٠٠٠-٢٠٠١. ثم إن المستوى الإجمالي للموارد، كما هو مبين في الجدول ٨-٢ أدناه، يعكس، فيما يعكس، إنشاء وظيفة واحدة جديدة من وظائف الفئة الفنية برتبة ف-٤ وإعادة تصنيف وظيفة واحدة برتبة ف-٣ في الرتبة ف-٤. كما يشمل نموه تعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات في مكتب الشؤون القانونية، وهو نمو يعاوضه جزئياً تناقص أعمال الطباعة الخارجية لمجموعة المعاهدات.

١٤-٨ وسوف تُستخدم الموارد الخارجة عن الميزانية والتي تُقدر بمبلغ ٣٠٠ ٧٩٢ ٥ دولار في تنفيذ الأنشطة المتصلة، في جملة أمور، بدعم مؤسسات الأمم المتحدة، ودعم عمليات حفظ السلام، وعقد ندوات عن القانون التجاري الدولي، ومشاركة أقل البلدان نمواً في أعمال اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية والمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.

١٥-٨ ويرد في الجدول ٨-١ التوزيع المقدر بالنسبة المئوية لموارد هذا البرنامج في فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣.

## الجدول ٨-١

## توزيع نسب الموارد حسب العنصر

العنصر	الميزانية العادية	الموارد الخارجة عن الميزانية
ألف - أجهزة تقرير السياسة		
١ - لجنة القانون الدولي	٥,٦	
٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	٠,٩	
٣ - المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (بما في ذلك أمانتها)	٤,١	
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>١٠,٦</b>	
باء - برنامج العمل		
البرنامج الفرعي ١- التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة للأمم المتحدة ككل	١٠,٤	٣١,٤
البرنامج الفرعي ٢- تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	١٣,٦	٥٦,٧
البرنامج الفرعي ٣- التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	١٤,٦	٨,٠
البرنامج الفرعي ٤- قانون البحار وشؤون المحيطات	١٧,١	٠,٩
البرنامج الفرعي ٥- التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي	٨,٦	٣,٠
البرنامج الفرعي ٦- حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها	٢٠,٨	-
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>٨٥,١</b>	
جيم - دعم البرنامج	٤,٣	-
<b>المجموع</b>	<b>١٠٠</b>	<b>١٠٠</b>

١٦-٨ يرد في الجدولين ٨-٢ و ٨-٣ موجز توزيع الموارد.

## الجدول ٨-٢

## الاحتياجات من الموارد حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

العنصر	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد			
			المبلغ	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف	المجموع قبل فرق إعادة تقدير التكاليف
ألف - أجهزة تقرير السياسة	٣ ١٣٥,٤	٣ ٥٦٨,٠	٢٣,١	٠,٦	٣ ٥٩١,١	١٨٨,٢
باء - برنامج العمل	٢٦ ٠٥٢,٩	٢٨ ٨٨٩,٣	(٢٧,٤)	-	٢٨ ٨٦١,٩	١ ٨٧٦,٢
جيم - دعم البرنامج	١ ٥٢٠,٠	١ ٤٢٣,٣	١٨,٦	١,٣	١ ٤٤١,٩	١٠٨,٤
المجموع	٣٠ ٧٠٨,٣	٣٣ ٨٨٠,٦	١٤,٣	-	٣٣ ٨٩٤,٩	٢ ١٧٢,٨

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

العنصر	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	تقديرات ٢٠٠٢-٢٠٠٣	
			٢٠٠٢	٢٠٠٣
المجموع	٤ ٣٦٤,٥	٤ ٠٢١,٩	٥ ٧٩٢,٣	٤ ١٨٦٠,٠
مجموع (١) و (٢)	٣٥ ٠٧٢,٨	٣٧ ٩٠٢,٥		

## الجدول ٨-٣

## الاحتياجات من الوظائف

الفئة	الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الوظائف المؤقتة		المجموع
	٢٠٠١	٢٠٠٢	الميزانية العادية	الميزانية الخارجة عن	
الفئة الفنية وما فوقها					
وكيل الأمين العام	١	١	-	-	١
الأمين العام المساعد	١	١	-	-	١
مد - ٢/١	١٠	١٠	٢	٢	١٢
ف - ٥/١	٦٩	٧٠	١٠	١٠	٨٠
المجموع	٨١	٨٢	١٢	١٢	٩٤
فئة الخدمات العامة					
المجموع الفرعي	٦٣	٦٣	٦	٦	٦٩
المجموع الكلي	١٤٤	١٤٥	١٨	١٨	١٦٣

(أ) تشمل ١٣ وظيفة (٢ مد-١، ووظيفة واحدة ف-٥، وواحدة ف-٤، وواحدة ف-٣ و ٢ ف-٢، و ٦ وظائف من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى))، تُموّل من الدعم المقدم للهيكل الإداري الممولة من خارج الميزانية و ٥ وظائف (واحدة ف-٥، و ٣ ف-٤، وواحدة ف-٣) تمول من الدعم المقدم لعمليات حفظ السلام.

## ألف - أجهزة تقرير السياسة

## ١ - لجنة القانون الدولي

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١ ٨٨٨ ٠٠٠ دولار

١٧-٨ أنشأت الجمعية العامة لجنة القانون الدولي بقرارها ١٧٤ (د-٢) المؤرخ في ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٧. وتهدف اللجنة إلى تعزيز التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه. وهي تتألف من ٣٤ عضواً من الثقافات في القانون الدولي. وتجتمع اللجنة سنوياً في دورة مدتها ١٢ أسبوعاً تُعقد في جنيف، ما لم تقرر الجمعية العامة غير ذلك، وتقدم اللجنة تقاريرها إلى الجمعية العامة، التي تزودها بالتوجيهات بشأن برنامج عملها. وتقوم شعبة التدوين في مكتب الشؤون القانونية بتقديم الخدمات الفنية إلى اللجنة.

الجدول ٨-٤

## الاحتياجات من الموارد

الوظائف		الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		
		٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	الفترة
		(قبل إعادة تقدير التكاليف)		
-	-	١ ٨٨٨,٠	٢ ٠٨٦,٢	غير الوظائف
-	-	١ ٨٨٨,٠	٢ ٠٨٦,٢	المجموع

١٨-٨ يغطي المبلغ ١ ٨٨٨ ٠٠٠ دولار النفقات غير المتعلقة بالوظائف والمتصلة بأتعاب غير الموظفين، وسفر الممثلين، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية. وهناك نقصان في النفقات غير المتعلقة بالوظائف يُعزى إلى التغييرات في طول دورات اللجنة وطبيعتها، كما يتضح من تقرير لجنة القانون الدولي (A/55/10)، مما سيؤدي في أوائل فترة السنوات الخمس التالية إلى عقد دورات مجزأة على مدى فترة طولها ١٠ أسابيع بدلاً من الدورات الحالية ذات الاثني عشر أسبوعاً.

## ٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٣٠٠ ٥٠٠ دولار

١٩-٨ تتألف لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي من ٣٦ دولة عضواً، وهي مكلفة من قبل الجمعية العامة (بموجب قرارها ٢٢٠٥ (د-٢١)) بتطوير التوحيد والتنسيق التدريجيين للقانون التجاري الدولي، وهي مهمة تقابل البرنامج الفرعي ٥. وتنهض اللجنة بمهامها بمساعدة فرع القانون التجاري الدولي بوصفه أمانة لها في اجتماع سنوي لا تتجاوز مدته ستة أسابيع، لكنها تتراوح عادة بين ثلاثة وأربعة أسابيع، وفي اجتماعات لأفرقة عاملة بشأن مواضيع متخصصة يبلغ مجموع مدتها ١٢ أسبوعاً في السنة.

## الاحتياجات من الموارد

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢
(قبل إعادة تقدير التكاليف)			
٢٨٩,٧	٣٠٠,٥	-	-
المجموع		المجموع	
٢٨٩,٧	٣٠٠,٥	-	-

٢٠-٨ يغطي المبلغ ٣٠٠ ٥٠٠ دولار تكاليف سفر الممثلين، وسفر الموظفين، والخدمات التعاقدية. ويستلزم الأمر إحداث زيادة في الموارد لتغطية تكاليف نشر "حولية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي".

## ٣ - المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (بما في ذلك أمانتها)

## الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٦٠٠ ٤٠٢ ١ دولار

٢١-٨ المحكمة الإدارية للأمم المتحدة هي الهيئة المستقلة المختصة بالنظر في الإدعاءات التي تُقدم إليها بشأن عدم التقييد بعمود توظيف موظفي الأمانة العامة للأمم المتحدة أو شروط تعيينهم، وإصدار أحكام بشأنها، وكذلك في الإدعاءات بشأن عدم التقييد بلائحة وقواعد الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، نتيجة لمقررات اتخذها الصندوق. وقد أنشأت الجمعية العامة المحكمة بموجب قرارها ٣٥١ ألف (د-٤) المؤرخ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٩. وتتألف المحكمة من سبعة أعضاء، على ألا يكون أي اثنين منهم من مواطني دولة واحدة. وتعين الجمعية العامة أعضاء المحكمة لمدة ثلاث سنوات مبدئياً، ويجوز إعادة تعيينهم. ويمتد اختصاص المحكمة إلى أمانات البرامج المشاركة التي يجري تمويلها من التبرعات مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، وصندوق الأمم المتحدة للسكان، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ووكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى. وبموجب المادة ١٣ من النظام الأساسي للمحكمة، فقد مُدّد اختصاصها ليشمل كلا من المنظمة البحرية الدولية، ومنظمة الطيران المدني الدولي وموظفي قلم محكمة العدل الدولية.

٢٢-٨ وتقوم الأمانة العامة بتقديم خدمات فنية وتقنية وإدارية إلى دورات المحكمة الإدارية، بما في ذلك البحث القانوني وتحليل السوابق؛ وإعداد مشاريع مواجيز للوقائع والمواضيع التي يتنازع بشأنها الأطراف كي تصدر المحكمة أحكاماً بخصوصها؛ وتحليل وبحث الوثائق ذات الصلة بالطعون المرفوعة إلى المحكمة؛ وإجراء مشاورات مع إدارات الهيئات الفرعية التابعة للأمم المتحدة، وأمانة صندوق المعاشات التقاعدية، وإدارات الوكالات المتخصصة الخاضعة للولاية القضائية للمحكمة (منظمة الطيران المدني الدولي والمنظمة البحرية الدولية) وقلم محكمة العدل الدولية، وتصريف شؤون العلاقات الخارجية للمحكمة الإدارية، بما في ذلك

علاقتها مع أمانة منظمة العمل الدولية. كما ستقوم الأمانة خلال فترة السنتين بنشر المنشور المتكرر "أحكام المحكمة الإدارية"، المجلدان السادس عشر والسابع عشر باللغتين الانكليزية والفرنسية.

الجدول ٦-٨

## الاحتياجات من الموارد

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٢-٢٠٠٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
الوظائف	٥٠٢,٥	٧٠٨,٠	٤
غير الوظائف	٦٨٩,٦	٦٩٤,٦	-
المجموع	١ ١٩٢,١	١ ٤٠٢,٦	٤

٢٣-٨ يغطي المبلغ ٦٠٠ ٤٠٢ ١ دولار تكاليف أربع وظائف وعدد مختلف من البنود غير المتعلقة بالوظائف. وتُعزى الزيادة في موارد الوظائف إلى نقل وظيفة من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى) من قسم المعاهدات، وكامل تكلفة وظيفة فنية أنشئت لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠.

## باء - برنامج العمل

الجدول ٧-٨

## الاحتياجات من الموارد حسب البرنامج الفرعي

الوظائف	الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٢-٢٠٠٣ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
الميزانية العادية			
برنامج العمل			
١٥	١٤	٣ ٥١٨,٢	٣ ٢٣٤,٢
١ - التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل			
٢٠	١٩	٤ ٦١٢,٠	٤ ٢٠٣,٧
٢ - تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها			
٢١	٢١	٤ ٩٦٤,٧	٤ ٧٨٨,٨
٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه			
٢٧	٢٧	٥ ٨٠٨,٨	٥ ٥٩٩,٢
٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات			
١٨	١٧	٢ ٩٠٩,١	٢ ٧٣٤,٠
٥ - التنسيق والتوحيد التدريجي للقانون التجاري الدولي			
٣٣	٣٦	٧ ٠٤٩,١	٨ ٣٢٩,٤
٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها			
١٣٤	١٣٤	٢٨ ٨٦١,٩	٢٨ ٨٨٩,٣
المجموع			
١٨	١٨	٥ ٧٩٢,٣	٣ ٩٠١,٠
الموارد الخارجة عن الميزانية			

## البرنامج الفرعي ١ التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٣ ٥١٨ ٢٠٠ دولار

٢٤-٨ مكتب المستشار القانوني مسؤول عن تنفيذ البرنامج الفرعي فضلاً عن تقديم التوجيه والإشراف والإدارة عموماً فيما يتعلق بجميع الأنشطة القانونية بهذا الباب. ولم تحدث أي تغييرات هامة لطبيعة العمل الذي يتعين القيام به في إطار هذا البرنامج الفرعي خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، فيما عدا الإشراف عموماً على مشروع إدارة المعلومات، الذي يهدف إلى إدارة احتياجات المكتب فيما يتعلق بتدفق العمل والمعلومات، وتوفير نظام عملي لاسترجاع البيانات، وإنشاء نظام لتنظيم وتوفير المواد والمعلومات القانونية المتعلقة بالقانون الدولي على نحو يفيد بشكل مناسب الدول الأعضاء، والدوائر القانونية، وجمهور الناس عموماً.

الجدول ٨-٨

أهداف فترة السنتين، والإنجازات المتوقعة فيها ومؤشرات الإنجاز  
الأهداف: مساعدة الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة بتزويدها بالمشورة القانونية

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
زيادة فهم القانون الدولي، بما في ذلك النظام القانوني لأمم المتحدة.	زيادة قدرة الأجهزة الرئيسية للأمم المتحدة على تفسير وتطبيق أحكام القانون الدولي، بما في ذلك النظام القانوني للأمم المتحدة.

### العوامل الخارجية

٢٥-٨ يُتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض ما يلي:

- (أ) أن الأجهزة الرئيسية والفرعية، بما فيها الأمانة العامة، سوف تلتزم بالمشورة القانونية بشأن النظام الداخلي، واعتماد القرارات والمقررات وتنفيذها، من أجل تصريف أعمالها؛
- (ب) أن الأجهزة الرئيسية والفرعية ووحدات الأمانة العامة سوف تسعى إلى الحصول على المشورة القانونية بشأن النظام القانوني للمنظمة الذي يلزم لتنفيذ البرامج والأنشطة المقررة.

### النواتج

٢٦-٨ سيجري خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إنجاز النواتج التالية:

- (أ) تقديم الخدمات إلى الهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء:

١' الجمعية العامة: إسداء المشورة إلى الجمعية العامة، واللجان الرئيسية، ولجنة وثائق التفويض، والمؤتمرات بشأن ميثاق الأمم المتحدة، والقرارات، والنظام الداخلي، ومركز الأعضاء والمراقبين، ووثائق التفويض، والتمثيل؛

٢' لجنة العلاقات مع البلد المضيف: تقديم الخدمات الفنية وخدمات الأمانة إلى اللجنة وأفرقتها العاملة، بما في ذلك إعداد المذكرات والبيانات للرئيس، ومساعدة هيئة المكتب، وتحليل المسائل القانونية وإعداد التقارير والوثائق؛

٣' المجلس الاقتصادي والاجتماعي: إسداء المشورة الفنية والإجرائية إلى المجلس، بما في ذلك اللجان الفنية والإقليمية، بشأن ميثاق الأمم المتحدة، والقرارات، والنظام الداخلي، والانتخابات والمركز الاستشاري للمنظمات غير الحكومية؛

٤' مجلس الأمن: إسداء المشورة الشفوية والخطية إلى مجلس الأمن وأجهزته الفرعية بشأن تفسير وتنفيذ القرارات، والنظام الداخلي المؤقت، والنظم الأساسية للمحاكم الجنائية المختصة؛

(ب) الأنشطة الفنية الأخرى. تعزيز الصكوك القانونية:

١' وضع بيانات القانون الدولي العام وتحليل مسائل قانونية محددة استجابة للاستفسارات التي ترد من المنظمات الحكومية الدولية والإقليمية، والمؤسسات الدولية والأكاديمية، والجمهور؛

٢' التفاوض حول الاتفاقات الدولية والصكوك التأسيسية وغيرها من الصكوك اللازمة لأداء الولايات المنوطة بالأمم المتحدة وأجهزتها الفرعية، بما فيها البرنامج الإنمائي، واليونسيف، وصندوق السكان، ومكتب خدمات المشاريع، ومع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية؛

٣' تعزيز وكفالة احترام المادتين ١٠٤ و ١٠٥ من الميثاق، واتفاقية امتيازات الأمم المتحدة وحصاناتها، واتفاقات المقر المعقودة مع الولايات المتحدة الأمريكية والحكومات المضيفة الأخرى؛

٤' إبرام الصكوك القانونية والنظم القانونية والولايات، اللازمة لعمليات حفظ السلام وغيرها من البعثات، بما في ذلك اتفاقات مركز القوات واتفاقات مركز البعثات، مع الدول المساهمة، واتفاقات تعاونية مع المنظمات الإقليمية؛

٥' إسداء المشورة إلى وحدات الأمانة العامة ذوات المسؤولية التنفيذية، والمكاتب المنشأة خارج المقر، وبعثات حفظ السلام وغيرها، وأفرقة الخبراء المكلفة ببحث المسائل المتعلقة بالسلم والأمن الدوليين؛

٦' تنفيذ مهام معينة وإمداد التقارير أو التحليلات ذات الطابع القانوني التي يطلبها مجلس الأمن أو أجهزته الفرعية في ميدان السلم والأمن الدوليين؛ والإبقاء على الاتصال بمحكمة العدل الدولية وأداء المسؤوليات المنوطة بالأمين العام بموجب النظام الأساسي للمحكمة، بما في ذلك إعداد البيانات القانونية وإحالة الإخطارات المتعلقة بالإجراءات القانونية؛

٧' تسوية المنازعات التي تدخل في إطار القانون الدولي العام وتكون المنظمة طرفاً فيها، بما في ذلك تمثيل الأمين العام في الإجراءات القضائية، بما فيها إجراءات محكمة العدل الدولية؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال:

١' تمثيل الأمين العام والمستشار القانوني في الاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها الأمم المتحدة أو التي ترعاها الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الدولية الأخرى؛

٢' إسداء المشورة بشأن المسائل المتعلقة بتفسير وتطبيق الميثاق، والاتفاقات القانونية، وقرارات الأمم المتحدة والمسائل العامة المتعلقة بالقانون الدولي العام، ضماناً للتوحيد والاتساق في ممارسة القانون؛

٣' إسداء المشورة بشأن المسائل القانونية المتعلقة بالامتيازات والحصانات والمركز القانوني للمنظمة، بما في ذلك البرنامج الإنمائي، واليونسيف، وصندوق السكان، ومكتب خدمات المشاريع، في أقاليم الدول الأعضاء، والعلاقة مع الدول والمنظمات الحكومية الدولية؛

٤' تنسيق الأنشطة المشتركة بين الإدارات، وإقامة الاتصال مع أجهزة الأمم المتحدة المعنية بالمسائل القانونية، والمكاتب المنشأة خارج المقر، والمستشارين القانونيين أو مسؤولي الاتصال المعينين في البعثات الميدانية أو وحدات الأمانة العامة الأخرى؛

٥' التعاون مع الوكالات المتخصصة والوكالات ذات الصلة وتنسيق الترتيبات المؤسسية المتعلقة بها، والتعاون مع المنظمات الدولية والوطنية الأخرى التي تعالج المسائل موضع الاهتمام المشترك، والتمثيل في الاجتماعات التي تعقد مع مسؤولي الاتصال القانونيين والمستشارين القانونيين التابعين لمنظمة الأمم المتحدة، والقيام بعقد هذه الاجتماعات؛

(د) التعاون التقني:

١' الخدمات الاستشارية: مساعدة الدول، بما في ذلك عن طريق الصندوق الاستئماني المخصص لمساعدة الدول في التسوية القانونية للمنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية، في حل منازعاتها القانونية عن طريق المحكمة، بما في ذلك تطبيق النظام الأساسي، وتقديم التقارير إلى الأمين العام والجمعية العامة.

٢' الدورات التدريبية، والحلقات الدراسية، وحلقات العمل: تقديم الورقات والمشاركة في الاجتماعات والمؤتمرات التي تُعقد برعاية أجهزة الأمم المتحدة، أو الحكومات، أو الجمعيات المهنية، أو المنظمات الدولية بشأن المسائل القانونية المتعلقة بوظائف الأمم المتحدة؛ وتوفير الخبرة القانونية والخبراء للدورات التدريبية التي تنظم للدبلوماسيين برعاية الحكومات أو المؤسسات الدولية بشأن المواضيع الداخلة في اختصاص مكتب المستشار القانوني.

الجدول ٨-٩

## الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ١

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠١-٢٠٠٠	
<b>الميزانية العادية</b>				
١٥	١٤	٣٠٧٠,٧	٢٩٥٨,٣	الوظائف
-	-	٤٤٧,٥	٢٧٥,٩	غير الوظائف
<b>١٥</b>	<b>١٤</b>	<b>٣٥١٨,٢</b>	<b>٣٢٣٤,٢</b>	<b>المجموع</b>
٥	٥	١٨١٦,٥	١٠١٧,٨	الموارد الخارجة عن الميزانية

٢٧-٨ يغطي المبلغ ٢٠٠ ٣٥١٨ دولار تكاليف ١٥ وظيفة، بما في ذلك نقل وظيفة من فئة الخدمات العامة (رتب أخرى) من قسم المعاهدات لدعم المحفوظات القانونية، وعدد مختلف من البنود المتعلقة بغير الوظائف. علماً بأن الزيادة في مخصصات البنود غير المتعلقة بالوظائف تستهدف على وجه الخصوص ذلك الجزء من احتياجات مكتب المستشار القانوني فيما يتعلق بتطوير تكنولوجيا المعلومات.

## البرنامج الفرعي ٢

## تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٤ ٦١٢ ٠٠٠ دولار

٢٨-٨ ستتولى الشعبة القانونية العامة تنفيذ هذا البرنامج الفرعي، وستواصل الاستجابة للطلبات الواردة إليها من جميع أنحاء المنظمة والمتعلقة بالمشورة القانونية والخدمات والدعم لعمليات وأنشطة المنظمة. وتقدم الشعبة أيضاً المشورة القانونية إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وصندوق الأمم المتحدة للسكان ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومكتب الأمم المتحدة لخدمات المشاريع. وليس من المتوقع إدخال أي تغييرات ملموسة على طبيعة عمل الشعبة.

الجدول ٨-١٠

## الأهداف الخاصة بفترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

**الهدف:** حماية المصالح القانونية للمنظمة. وسيشتمل هذا على مساعدة المنظمة (المقر، واللجان الإقليمية، ومكاتب الأمم المتحدة الأخرى خارج المقر، وبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى) وسائر صناديق وبرامج الأمم المتحدة والكيانات الأخرى وإدارة ولاياتها وبرامجها يوماً بيوم، عن طريق تقديم الخدمات القانونية.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
مكاتب الأمم المتحدة في وضع أفضل يمكنها من تفسير وتطبيق أحكام النظام القانوني للأمم المتحدة على حالات محددة والامتثال لهذه الأحكام	زيادة الوعي بالحقوق القانونية وبمتطلبات الامتثال للالتزامات القانونية للمنظمة.

## العوامل الخارجية

٢٩-٨ من المتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض أن وحدات الأمم المتحدة ستقدم المعلومات في الوقت المناسب، وتسعى إلى الحصول على المشورة القانونية والتوجيه فيما يتعلق بالحقوق والالتزامات القانونية للمنظمة بشأن إدارة الولايات والبرامج يوماً بيوم.

## النواتج

٣٠-٨ سيتم خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إنجاز النواتج التالية:

(أ) الأنشطة الفنية

١' تقديم المشورة بشأن الجوانب التجارية لبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى، بما في ذلك:

أ - العقود والمشتريات الأساسية المتعلقة بالدعم اللوجستي؛

ب - التأمين؛

ج - إزالة الألغام والعمليات المماثلة؛

د - التصرف في الأصول؛

هـ - الترتيبات المتعلقة بوسائل النقل الجوي والبحري المستأجرة؛

٢' تقديم المشورة بشأن المطالبات الناشئة عن بعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى، بما في ذلك:

أ - تقديم المساعدة في حل النزاعات التعاقدية والمتعلقة بالملكات العقارية؛

ب - المطالبات المتعلقة بالأضرار التي لحقت بالملكات والإصابة الشخصية والوفاة؛

٣' تقديم المشورة والمساعدة بشأن التحكيم أو التفاوضي الناشئ عن بعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى، بما في ذلك تمثيل المنظمة أمام هيئات التحكيم والهيئات القضائية وشبه القضائية الأخرى والهيئات الإدارية؛

٤' تقديم المشورة بشأن الجوانب التشريعية لبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى، مثل الأنظمة الأساسية والأنظمة الإدارية ودليل الإدارة الميدانية الذي ينظم خدمة الموظفين في هذه البعثات؛

(ب) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال فيما بين الوكالات

١' تقديم المشورة بشأن الترتيبات المؤسسية والتشغيلية لبعثات حفظ السلام والبعثات الأخرى ومن أجل المساعدة الإنمائية، بما في ذلك صياغة وتفسير الاتفاقات مع الحكومات والمنظمات الدولية المتعلقة بهذه الترتيبات؛

٢' تقديم المشورة بشأن الجوانب التجارية للمساعدة الإنمائية، بما في ذلك:

أ - البضائع والخدمات؛

ب - إنشاء المكاتب الميدانية؛

ج - إدارة القروض بواسطة الحكومات والمؤسسات الإقليمية والدولية أو المالية الأخرى؛

٣' تقديم المشورة بشأن إدارة المساعدة الإنمائية والتقنية، بما في ذلك:

أ - الترتيبات المتعلقة بشؤون الموظفين والترتيبات المالية؛

ب - تنقيح وتنسيق الأنظمة الأساسية والإدارية للموظفين والأنظمة المالية والقواعد المالية للهيئات الفرعية الممولة بصفة مستقلة؛

٤' تقديم المشورة بشأن أنشطة جمع الأموال للهيئات الفرعية الممولة بصورة مستقلة، بما في ذلك الترتيبات المتعلقة بالرسوم الإدارية والمساهمات المباشرة أو غير المباشرة؛

٥' تقديم المشورة بشأن الشراكات العامة والخاصة، بما في ذلك وضع طرائق جديدة لهذه الشراكات وتفسير وتطبيق الأنظمة المالية والقواعد المالية للأمم المتحدة ومتطلبات القانون الوطني بشأن هذه الطرائق؛

(ج) خدمات الدعم الإداري

١' تقديم المشورة بشأن الأنشطة التجارية، بما في ذلك: العقود والمشتريات الأساسية للسلع والخدمات؛ والتأمين؛ وترتيبات الممتلكات العقارية؛ ومسائل الممتلكات الثقافية؛ وممارسات الشراء وسياساته وإجراءاته؛

- ٢' تقديم المشورة بشأن المطالبات التجارية وغيرها، بما في ذلك تقديم المساعدة لحل النزاعات التعاقدية والمتعلقة بالمتلكات العقارية، وكذلك المطالبات المتعلقة بالأضرار التي تصيب المتلكات، والإصابة الشخصية والوفاة؛
- ٣' تقديم المشورة والمساعدة بشأن حفظ امتيازات وحصانات الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية أمام الهيئات القضائية وشبه القضائية والهيئات الإدارية الأخرى؛
- ٤' تقديم المشورة والمساعدة بشأن التحكيم أو التقاضي غير المتصل بحفظ السلام، بما في ذلك تمثيل المنظمة أمام هيئات التحكيم والهيئات القضائية وشبه القضائية الأخرى والهيئات الإدارية؛
- ٥' تقديم المشورة بشأن المسائل المتعلقة بشؤون الموظفين، بما في ذلك: صياغة وتفسير النظامين الأساسي والإداري للموظفين؛ ومسائل حقوق والتزامات الموظفين؛ والاستحقاقات والبدلات؛ واسترداد الضرائب؛ والمسائل المتعلقة بالمعاشات التقاعدية؛
- ٦' تقديم المشورة بشأن المسائل المالية، بما في ذلك صياغة وتفسير النظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة، وعمليات الخزنة، والترتيبات المصرفية، وعمليات واستثمارات الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة؛
- ٧' تقديم المشورة بشأن السياسات والإجراءات الإدارية، بما في ذلك صياغة وتفسير الأنظمة والقواعد والإصدارات الإدارية الأخرى؛ وتمثيل الأمين العام في القضايا المرفوعة بموجب النظام الأساسي للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة؛
- ٨' تقديم المشورة بشأن خدمات الرقابة الداخلية، بما في ذلك تقديم المساعدة لمحاكمة الموظفين وغيرهم الذين يتورطون في السرقة أو الفساد أو غيرها من أنشطة التحايل، وتقديم المساعدة للكشف عن الأصول التي تم الحصول عليها بطريقة تحايلية من المنظمة.

الجدول ٨-١١

## الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٢

الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الوظائف	
٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٢-٢٠٠٣
٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٢-٢٠٠٣	(قبل إعادة تقدير التكاليف)	
٣ ٨٧٠,٤	٤ ٠٧٥,٩	١٩	٢٠
٣٣٣,٣	٥٣٦,١	-	-
٤ ٢٠٣,٧	٤ ٦١٢,٠	١٩	٢٠
٢ ٣٧٧,٠	٣ ٢٧٩,٨	١٣	١٣
الميزانية العادية			
الوظائف			
غير الوظائف			
المجموع			
الموارد الخارجة عن الميزانية			

٣١-٨ يغطي المبلغ ٦١٢ ٠٠٠ ٤ دولار ما يلزم ل ٢٠ وظيفة، بما في ذلك نقل وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) ووظيفة من قسم المعاهدات، ومختلف البنود غير المتعلقة بالوظائف. وتعزى الزيادات تحت البنود غير المتعلقة بالوظائف إلى الخدمات التعاقدية والمعدات الخاصة بالجزء الخاص بالشعبة القانونية العامة من الاحتياجات المتعلقة بتعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات.

### البرنامج الفرعي ٣

#### التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٧٠٠ ٩٦٤ ٤ دولار

٣٢-٨ تتولى شعبة التدوين تنفيذ البرنامج الفرعي. وستواصل الشعبة العمل كأمانة للجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية. وستواصل أيضا تنسيق إعداد ونشر مجلدات ملاحق "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة".

الجدول ٨-١٢

#### الأهداف الخاصة بفترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: تيسير التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه، والترويج للقبول العام للصكوك النابعة من جهود التدوين التي تضطلع بها الأمم المتحدة وتنفيذها

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة عدد الصكوك القانونية الجديدة النابعة من عملية التدوين.	(أ) التقدم المحرز في صياغة واعتماد الصكوك القانونية المتعلقة بالقضايا التي تشغل بال المجتمع الدولي بشكل رئيسي.
(ب) زيادة تطبيق الدروس المستفادة من المشاركة في حلقات العمل والحلقات الدراسية المتعلقة بقضايا القانون الدولي.	(ب) زيادة معرفة وفهم القانون الدولي العام.
(ج) تواتر استخدام الدول الأعضاء للآليات المؤسسية والتوقيت المناسب لتقديم التقارير التي تطلبها الجمعية العامة في القرارات ذات الصلة.	(ج) زيادة استخدام الآليات المؤسسية المنصوص عليها في الصكوك القانونية الدولية.

#### العوامل الخارجية

٣٣-٨ من المتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض ما يلي:

(أ) ظهور مجالات جديدة للتعاون الدولي تحتاج إلى أنظمة قانونية على الصعيد الدولي وهي محددة بوضوح؛ وتحقيق تقدم في التنظيم القانوني للمسائل ذات الصلة على الصعيدين الإقليمي والوطني؛

- (ب) استمرار تدفق التبرعات من الدول والمؤسسات الخاصة لتقديم المنح الدراسية؛ وتوفير كبار العلماء والخبراء للحلقات الدراسية والدورات الدراسية المعتمز عقدها في إطار هذا البرنامج الفرعي؛ وتبدي الحكومات الاستعداد لاستضافة/الإشراف على الحلقات الدراسية الإقليمية؛
- (ج) وجود أو وضع سياسات وطنية وإقليمية ترمي إلى تحويل الالتزامات القانونية الدولية إلى نظم قانونية وطنية؛ واستمرار وقوع أحداث تتطلب الإبلاغ أو استخدام الإجراءات المنصوص عليها في قرارات الجمعية العامة ذات الصلة.

## النواتج

٣٤-٨ سيجري خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إنجاز النواتج التالية:

(أ) خدمة الهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء

'١' الخدمة الفنية للاجتماعات

أ - الجمعية العامة:

- ١ - اللجنة السادسة (١٤٠ جلسة)؛
- ٢ - اللجنة المختصة المعنية بوضع صكوك قانونية لقمع أعمال الإرهاب (٦٠ جلسة)؛
- ٣ - اللجنة المختصة المعنية بمصانعات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية (٤٠ جلسة)؛
- ٤ - اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه (٤ جلسات)؛
- ٥ - اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة (٤٠ جلسة)؛
- ٦ - لجنة القانون الدولي (١٦٨ جلسة)؛

ب - اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية (٨٠ جلسة)؛

'٢' وثائق الهيئات التداولية

- أ - الجمعية العامة: التقارير السنوية بشأن التدابير الفعالة لتعزيز حماية وأمن وسلامة البعثات الدبلوماسية والقنصلية والممثلين الدبلوماسيين والقنصلين (وثيقتان)؛ وتنفيذ برنامج المساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه (وثيقة

واحدة)؛ وحالة البروتوكولين الإضافيين لاتفاقيات جنيف المعقودة في عام ١٩٤٩ بشأن حماية ضحايا المنازعات المسلحة (وثيقة واحدة)؛ وتدابير القضاء على الإرهاب الدولي (وثيقتان)؛ ومواضيع متنوعة بناء على طلب الجمعية العامة (وثيقة واحدة)؛

ب - لجنة القانون الدولي: دراسات وتقارير تحليلية عن الحماية الدبلوماسية (وثيقتان)؛ والمسؤولية عن أفعال لا يحظرها القانون الدولي (وثيقتان)؛ والتحفظات على المعاهدات (وثيقتان)؛ والأعمال التي تقوم بها الدول من جانب واحد (وثيقتان)؛ ومسؤولية المنظمات الدولية (وثيقتان)؛ والدراسات والتقارير التحليلية عن آثار الصراعات المسلحة على المعاهدات (وثيقتان)؛ وغير ذلك من الموضوعات التي يمكن إدراجها في جدول أعمال اللجنة (وثيقتان)؛

ج - الأجهزة الفرعية للجنة السادسة

١ - اللجنة المختصة المعنية بوضع صكوك قانونية لقمع أعمال الإرهاب: مشاريع تقارير اللجنة (وثيقتان)؛ الدراسات والوثائق لما قبل الدورات وأثناءها (وثيقتان)؛

٢ - اللجنة المختصة المعنية بحصانات الدول وممتلكاتها من الولاية القضائية: مشروع تقرير اللجنة (وثيقتان)؛ والوثائق لما قبل الدورات وأثناءها (وثيقتان)؛

٣ - اللجنة الاستشارية لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه: مشروع تقرير اللجنة (وثيقتان)؛ والوثائق لما قبل الدورات وأثناءها (وثيقتان)؛

٤ - اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة: مشاريع تقارير اللجنة (وثيقتان)؛ والوثائق لما قبل الدورات وأثناءها (وثيقتان)؛

د - اللجنة التحضيرية للمحكمة الجنائية الدولية: وثائق ما قبل الدورات وأثناءها وما بعدها؛ ودراسات ووثائق ما بعد الدورة (وثيقتان)؛

(ب) أنشطة فنية أخرى

١' المنشورات المتكررة: "الأحكام والفتاوى والأوامر الصادرة عن محكمة العدل الدولية ١٩٩٧-٢٠٠١" (منشور واحد)؛ و "المجموعة التشريعية" (قرار الجمعية العامة ١٧٤ (د-٢))، المجلد ٢٢ (منشور واحد)؛ و "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة"، المجلدات الثالث والرابع والخامس من الملحق رقم ٦ والمجلد الرابع من الملحق رقم ٧

(٤ منشورات)؛ و "تقارير الأمم المتحدة المتعلقة بقرارات التحكيم الدولية" المجلد ٢٣ (منشور واحد)؛ و "الحولية القانونية للأمم المتحدة" (قرارات الجمعية العامة ٨١٤ (د-٢٧)، و ٢٤٧٩ (د-٢٣)، و ٣٠٠٦ (د-٢٧)، و ٢٩/٣٥)، مجلدات ١٩٩٩ و ٢٠٠٠ و ٢٠٠١ (٣ منشورات)؛ و "مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، الفهرس التجميعي"، المجلد ٢ (منشور واحد)؛ و "حولية لجنة القانون الدولي"، المجلدان الأول والثاني (الجزء ٢) لعام ٢٠٠٠ (منشوران)؛ والمجلدان الأول والثاني (الجزء ٢) لعام ٢٠٠١ (منشوران)؛ والمجلدان الأول والثاني (الجزء ٢) لعام ١٩٩٨ (منشوران)؛ والمجلدان الأول والثاني (الجزء ٢) لعام ١٩٩٤ (منشوران)؛ والمجلد الثاني (الجزءان ١ و ٢) لعام ١٩٩٣ (منشوران)؛ والمجلدان الأول والثاني (الجزء ٢) لعام ٢٠٠٠ (منشوران)؛ والمجلدان الأول والثاني (الجزء ٢) لعام ١٩٩٩ (منشوران)؛ والمجلدان الأول والثاني (الجزء ٢) لعام ١٩٩٩ (منشوران)؛ والطبعة السادسة المستكملة من "أعمال لجنة القانون الدولي" (منشور واحد)؛

'٢' منشورات غير متكررة: "أعمال مؤتمر روما المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية: المجلد الأول" (محاضر موجزة) (منشور واحد)؛ و "أعمال مؤتمر روما المعني بإنشاء محكمة جنائية دولية: المجلد الثاني" (المقترحات والتقارير الوثائق الأخرى) (منشور واحد)؛

'٣' المواد التقنية: الإصدارات الالكترونية والسمعية وشرائط الفيديو: معلومات على الإنترنت متعلقة بتدوين القانون الدولي (منشور واحد)؛ والمحكمة الجنائية الدولية (منشور واحد)؛ ولجنة القانون الدولي (منشور واحد)؛ واللجنة السادسة وأجهزتها الفرعية (منشور واحد)؛ ووضع "الحولية القانونية للأمم المتحدة" (الفصل السادس المتعلق بالفتاوى القانونية) في شكل إلكتروني بغرض النشر على شبكة الإنترنت (منشور واحد)؛ وزيادة توسيع المكتبة السمعية - البصرية لنشر الشرائط السمعية وشرائط الفيديو المتعلقة بمواضيع القانون الدولي لأغراض التدريس (منشور واحد)؛

'٤' الترويج لللكوك القانونية - الترويج لللكوك القانونية الملائمة، بما في ذلك تطوير المبادئ التوجيهية والمبادئ (منشور واحد)؛

(ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال - العلاقات الخارجية: مشاركة الموظفين في الأنشطة المتصلة بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه التي ترعاها المنظمات الحكومية الدولية أو المنظمات غير الحكومية؛

(د) التعاون التقني - الدورات التدريبية والحلقات الدراسية وحلقات العمل - تدريب المجموعات، بما في ذلك الحلقات الدراسية وحلقات العمل والزمالات في إطار برنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه.

الجدول ٨-١٣

## الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٣

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠١-٢٠٠٠	
الميزانية العادية				
الوظائف				
٢١	٢١	٤١٣٠,١	٤١٣٠,١	
-	-	٨٣٤,٦	٦٥٨,٧	غير الوظائف
٢١	٢١	٤٩٦٤,٧	٤٧٨٨,٨	المجموع
-	-	٤٦٥,٠	٢٢٦,٢	الموارد الخارجة عن الميزانية

٣٥-٨ يوفر المبلغ ٠٠٥ ٦٤٧ ٤٩ دولار ما يلزم لاستمرار ٢١ وظيفة حالية ومختلف البنود غير المتعلقة بالوظائف. وتُعزى الزيادة في الموارد غير المتعلقة بالوظائف إلى الخدمات التعاقدية والمعدات التي تعتبر الجزء الخاص بشعبة التدوين من الاحتياجات لتعزيز استخدام تكنولوجيا المعلومات.

### البرنامج الفرعي ٤ قانون البحار وشؤون المحيطات

#### الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ٨٠٠ ٨٠٨ ٥ دولار

٣٦-٨ ستنفذ هذا البرنامج الفرعي شعبة شؤون المحيطات وقانون البحار. وخلال فترة السنتين ٢٠٠٣-٢٠٠٢ يتوقع حصول زيادة في الأنشطة المتصلة بطلبات المساعدة التي تتقدم بها الدول الساحلية وذلك بالنظر إلى ما تتوقع لجنة حدود الجرف القاري تلقيه من بيانات صادرة عن الدول الساحلية. وفضلا عن ذلك، ستقوم الشعبة بالاستجابة إلى الاحتياجات الإضافية المتعلقة بتغطية ما يلزم من خدمة ومتابعة العملية الاستشارية المنشأة حديثاً بشأن المحيطات وقانون البحار، وبجدول الأعمال الموسع لاجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار.

## أهداف فترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: تتمثل أهداف هذا البرنامج الفرعي في تعزيز التقبل العالمي لاتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والاتفاقات التنفيذية وتطبيقها بشكل موحد ومتسق، وتسهيل الجهود التي تبذلها الدول الأعضاء لجني فوائد عملية من النظام القانوني الدولي للمحيطات.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
زيادة عدد الصكوك القانونية التي تضعها الدول والمنظمات الدولية في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات على نحو يتماشى مع الاتفاقية.	(أ) زيادة احترام وقبول الاتفاقية والاتفاقات وبلوغ درجة أكبر من الوحدة والاتساق في تطبيقها.
اعتراف الدول الأعضاء بأن الخدمات والمنتجات المقدمة عن طريق البرنامج الفرعي ساعدت برامجها البحرية؛	(ب) زيادة الفرص المتاحة للدول لجني فوائد من المحيطات والبحار على نحو يتماشى مع الاتفاقية.
زيادة مشاركة الدول الأعضاء في الهيئات والعمليات المتصلة بالمحيطات وقانون البحار.	(ج) '١' اعتراف الدول الأعضاء بأن الخدمات والمنتجات المقدمة عن طريق البرنامج الفرعي ساعدت برامجها البحرية؛
	(د) '٢' زيادة مشاركة الدول الأعضاء في الهيئات والعمليات المتصلة بالمحيطات وقانون البحار.

## العوامل الخارجية

٣٧-٨ من المتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض أن:

- (أ) الدول ستولي، في خططها وبرامجها ومشاريعها الوطنية، القطاع البحري الاهتمام الذي يستحقه؛
- (ب) السلطات الوطنية والهيئات الحكومية الدولية سيكون لديها برامج وموارد تمكنها من اعتماد أو مُمهاية صكوك قانونية في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات.

## النواتج

٣٨-٨ سيجري خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إنجاز النواتج التالية:

- (أ) تقديم الخدمات للهيئات الحكومية الدولية/هيئات الخبراء
- '١' الجمعية العامة: وثائق الهيئات التداولية. تقارير سنوية عن التطورات المتعلقة بتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والتطورات والمسائل الناشئة الأخرى المتعلقة بشؤون المحيطات وقانون البحار (٢)؛ وتقرير عن صيد السمك بالشباك البحرية العائمة؛ والصيد غير المأذون به في المناطق الخاضعة للولاية الوطنية؛ والمصيد العرضي والمرجع في مصائد الأسماك، بما في ذلك الإبلاغ المنسق عن جميع الأنشطة والصكوك الرئيسية ذات الصلة بمصائد الأسماك (١)؛ وتقرير عن التطورات المتصلة باتفاق تنفيذ أحكام اتفاقية قانون البحار المؤرخة ١٠ كانون

الأول/ديسمبر ١٩٨٢ المتعلقة بحفظ وإدارة الأرصد السميكية المتداخلة المناطق والأرصدة السميكية الكثيرة الارتحال (١)؛ ومواضيع محددة تتعلق باهتمامات الساعة (١) وتقارير عن عمل عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار (٢)؛

‘٢’ اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار:

أ - تقديم الخدمات الفنية. الجلسة العامة (٦٠)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية. كما تتطلبه المادة ٣١٩ من الاتفاقية، تقارير سنوية بشأن القضايا ذات الطابع العام التي تثار فيما يتعلق بالاتفاقية، وأعمال لجنة حدود الجرف القاري، والمواضيع ذات الأولوية التي يختارها اجتماع الدول الأطراف (٤)؛ وورقات معلومات أساسية وورقات اجتماع، على النحو المطلوب به (٤)؛ وتقرير اجتماع الدول الأطراف بشأن دورته الثانية عشرة (١) وتقرير اجتماع الدول الأطراف بشأن دورته الثالثة عشر (١)؛

‘٣’ لجنة حدود الجرف القاري:

أ - الخدمات الفنية. جلسة عامة والأفرقة العاملة (٢٤٠)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية. المواضيع ذات الأولوية التي تختارها اللجنة (٤)؛ وورقات معلومات أساسية وورقات اجتماع، على النحو المطلوب (٨)؛ وتقارير اللجنة عن أعمال دوراتها (٨)؛

ج - الخدمات الأخرى المقدمة: اجتماعات لأفرقة الخبراء المخصصة. والمجلس الاستشاري لخلاصات العلوم المائية ومصائد الأسماك: جلسة عامة (٢)؛ واجتماع فريق الخبراء المعني بتقييم تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بعد ٢٠ سنة من اعتمادها (١)؛ وفريق الخبراء المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية: جلسة عامة (٢)؛ وفريق الخبراء المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية: الفريق العامل (٢)؛

‘٤’ عملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار:

أ - الخدمات الفنية. الجلسة العامة والأفرقة العاملة (٤٠)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية. المواضيع ذات الأولوية التي اختارتها العملية التشاورية (٤)؛ وورقات معلومات أساسية وورقات اجتماعات، على النحو المأذون به (٤)؛

## (ب) الأنشطة الفنية الأخرى

١' المنشورات المتكررة: ثبت مراجع قانون البحار (٢)؛ تقرير كل سنتين من فريق الخبراء المشترك المعني بالجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية (١)؛ ونشرة قانون البحار (٦) وممارسات الدول (٢)؛

٢' المنشورات غير المتكررة: ممارسات الدول في محيطات العالم وبحاره: دراسات إقليمية (٢)؛

٣' كتيبات وصحائف وقائع ومجموعات مواد إعلامية: خلاصات للمنشور الشهري المشترك بين الوكالات المعنون "خلاصات العلوم المائية ومصائد الأسماك" (٦)؛ التعميم الإعلامي عن قانون البحار (٤)؛ والرسالة الإخبارية عن التطورات الراهنة في مجال قانون البحار وشؤون المحيطات (٦) ودراسات واستعراضات خاصة، بالتعاون مع المنظمات الدولية المختصة، حسب الاقتضاء، عن مجموعة مختارة من القضايا الناشئة والمشاكل المستمرة المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات (٢)؛

٤' نشرات صحفية ومؤتمرات صحفية: اجتماعات للدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛ واجتماعات لعملية الأمم المتحدة التشاورية غير الرسمية المفتوحة المتعلقة بالمحيطات وقانون البحار؛ ودورات للجنة حدود الجرف القاري؛ وغيرها من المواضيع ذات الصلة (٢٤)؛

٥' المواد التقنية: موقع على شبكة الإنترنت معني بلجنة حدود الجرف القاري (١)؛ وموقع على شبكة الإنترنت بشأن قانون البحار وشؤون المحيطات (١)؛ وصيانة ومواصلة تطوير المرافق التي تودع فيها الدول الخرائط والإحداثيات الجغرافية بشأن خطوط الأساس للمناطق البحرية الوطنية وحدودها، وصيانة وزيادة تطوير نظام تسجيلها (١)؛ وموقع على شبكة الإنترنت بشأن برنامج المناطق البحرية الساحلية (١)؛

٦' الترويج للصكوك القانونية: الدعوة إلى القبول العالمي بالاتفاقية والاتفاقات ذات الصلة، وتطبيقها بشكل موحد ومتسق وتنفيذها بفعالية (٤)؛

## (ج) التعاون الدولي والتنسيق والاتصال. (الميزانية العادية/الموارد الخارجة عن الميزانية)

١' تقديم الخدمات الاستشارية بشأن آثار أحكام الاتفاقية فيما يتعلق بالصكوك والبرامج القانونية القائمة والمقترحة في مجالات الاختصاص المحددة لصناديق منظومة الأمم المتحدة وبرامجها ووكالاتها؛

'٢' التعاون مع الهيئات الحكومية الدولية فيما يتعلق بقانون البحار وشؤون المحيطات، بما في ذلك تقديم الدعم للخدمات الفنية للاجتماعات، والإسهام في وثائق الهيئات التداولية، والإسهام في الأنشطة والمشاركة في الاجتماعات؛

'٣' المشاركة في أنشطة المنظمات غير الحكومية، بما في ذلك الإسهام في أنشطة المنظمات غير الحكومية والمشاركة في اجتماعاتها، في المسائل المتعلقة بقانون البحار وشؤون المحيطات؛

'٤' المشاركة في أنشطة لجنة التنسيق الإدارية ولجنتها الفرعية المعنية بالمحيطات والمناطق الساحلية، وأنشطة غيرها من الهيئات المشتركة بين المنظمات؛

(د) التعاون التقني

'١' خدمات استشارية بشأن:

أ - موازنة التشريعات الوطنية مع أحكام الاتفاقية وصياغة القواعد والأنظمة اللازمة لتنفيذ تلك التشريعات؛

ب - المسائل المتعلقة بتحقيق الدول الكامل للفوائد بموجب الاتفاقية، بما في ذلك المسائل الاقتصادية والتكنولوجية والعلمية والبيئية؛

ج - المسائل المتعلقة بالتصديق على الاتفاقية والاتفاقيات ذات الصلة، وتطبيقها الموحد والمتسق وتنفيذها الفعال، بما في ذلك أثر بدء نفاذ الاتفاقية؛

'٢' دورات التدريب والحلقات الدراسية وحلقات العمل:

أ - تقديم المساعدة إلى الحلقات الدراسية وحلقات العمل المتصلة بقانون البحار وشؤون المحيطات؛

ب - تنفيذ وزيادة تطوير برنامج التدريب بشأن قانون البحار وشؤون المحيطات، بما في ذلك البرنامج التدريبي لإدارة المناطق البحرية الساحلية (بدعم من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي):

١ - تقديم المساعدة في مجال تعزيز مؤسسات التدريب الوطنية؛

٢ - مواصلة وضع قائمة للدورات التدريبية؛

٣ - تدريب مجموعة أساسية تكون مسؤولة عن وضع المقررات الدراسية؛

ج - تنظيم جلسات إحاطة إعلامية عادية ومخصصة بشأن قانون البحار؛

٣' الزمالات والمنح: منح زمالة هاميلتون شيرلي أميراسينغ التذكارية والإشراف على الحائزين على الزمالات من خلال تنفيذ برنامج الزمالات؛

٤' المشاريع الميدانية: دعم المشاريع بالتعاون مع الوكالات الممولة وفي الأنشطة المشتركة مع المنظمات والمؤسسات الدولية الأخرى حسب الاقتضاء؛

هـ) خدمات المؤتمرات وإدارتها والإشراف عليها. خدمات المكتبة: توفير خدمات المكتبة من خلال تطوير الاحتفاظ بمجموعة المراجع المتخصصة وقاعدة البيانات الخاصة بثبت مراجع قانون البحار وشؤون المحيطات.

الجدول ٨-١٥

#### الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٤

الوظائف		الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠١-٢٠٠٠	
الميزانية العادية				
٢٧	٢٧	٥ ٢٣١,٢	٥ ١٩٠,١	الوظائف
-	-	٥٧٧,٦	٤٠٩,١	موارد لغير الوظائف
٢٧	٢٧	٥ ٨٠٨,٨	٥ ٥٩٩,٢	المجموع
-	-	٥٦,٠	٥٥,٠	الموارد الخارجة عن الميزانية

٣٩-٨ يغطي المبلغ ٨٠٠ ٨٠٨ ٥ دولار الوظائف الخمسة القائمة وبنود مختلفة لغير الوظائف. ويعود النمو في الموارد، بما فيه إعادة التصنيف لوظيفة من الرتبة ف - ٣ في الرتبة ف - ٤، إلى الزيادة الحاصلة في الأنشطة. وتتصل هذه الأنشطة بما يتوقع أن تتلقاه لجنة حدود الجرف القاري من بيانات صادرة عن الدول الساحلية، وبجدول الأعمال الموسع لاجتماع الدول الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وبتقديم ما يلزم من الخدمات والمتابعة للعملية التشاورية المنشأة حديثاً والمتعلقة بالمحيطات وقانون البحار، وكذلك بنصيب الشعبة من الاحتياجات للاستخدام المحسن لتكنولوجيا المعلومات.

#### البرنامج الفرعي ٥

#### التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي

الاحتياجات من الموارد: ١٠٠ ٩٠٩ ٢ دولار

٤٠-٨ يتولى فرع القانون التجاري الدولي تنفيذ هذا البرنامج الفرعي، ويعمل الفرع بوصفه أمانة لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي. وخلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣، يتوقع أن تزيد أنشطة الفرع على ضوء عدد

الطلبات المتزايدة التي تتقدم بها الدول الأعضاء قصد الحصول على المساعدة التشريعية والتدريب وجلسات الإحاطة الإعلامية المتصلة بالنصوص التي تعدها اللجنة. كما سيستجيب الفرع إلى الطلبات المتزايدة على التنسيق الموضوعي للأنشطة الخاصة بمختلف الوكالات الحكومية الدولية والوكالات غير الحكومية التي هي بصدد إعداد نصوص قانونية تحكم التجارة الدولية.

الجدول ٨-١٦

### أهداف البرنامج الفرعي لفترة السنتين، والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

**الهدف:** يتمثل هدف هذا البرنامج الفرعي في تيسير وتشجيع التطوير والتواءم التدريجين للقانون التجاري الدولي، وفي تعزيز المعرفة بالقانون التجاري الدولي وفهمه وتطبيقه.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
(أ) زيادة المعرفة بالقانون التجاري الدولي؛	تشمل الإنجازات المتوقعة تقليل الشكوك والعقبات القانونية الناشئة عن القوانين القاصرة والمتضاربة وزيادة كفاءة الممارسات التجارية، وإجراء المفاوضات التعاقدية بشكل مستنير وإحداث توازن في المعاملات.
(ب) الزيادة في تنفيذ واستخدام النصوص التشريعية وغير التشريعية للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي.	

### العوامل الخارجية

٤١-٨ يتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض أن:

- (أ) الدول الأعضاء ستكون مستعدة لتنفيذ النصوص التي أوصت بها كل من لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي والجمعية العامة؛
- (ب) الدول الأعضاء من كل المجموعات الإقليمية ستبعث بوفود لحضور اجتماعات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي؛
- (ج) المنظمات الدولية العاملة في مجال القانون التجاري ستتعاون مع لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي.

### النواتج

٤٢-٨ سيجري خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إنجاز النواتج التالية:

(أ) خدمة الهيئات الحكومية الدولية وهيئات الخبراء

١' الجمعية العامة:

أ - الخدمات الفنية - جلسات للجنة السادسة (٦)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية - التقرير السنوي للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (٢)؛

٢' لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي؛

أ - الخدمات الفنية - اجتماعات اللجنة (٦٠)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية - الوثائق الرسمية للجمعية العامة (٢)؛ وتقارير الأفرقة العاملة الحكومية الدولية الثلاثة، والتقارير الفنية بناء على طلب اللجنة، وعديد من التقارير الموضوعية المتكررة وورقات اجتماع موضوعية (٦٠)؛

٣' الفريق العامل المعني بالتجارة الالكترونية التابع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي:

أ - الخدمات الفنية - اجتماعات للفريق العامل (٦٤)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية - التقارير الفنية (٤) سيتم إعدادها استجابة لطلب الفريق العامل، وورقات اجتماع موضوعية (٣٥)؛

٤' الفريق العامل المعني بقانون الإعسار التابع للجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي:

أ - الخدمات الفنية - اجتماعات للفريق العامل (٦٤)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية - التقارير الفنية المعدة استجابة لطلب الفريق العامل وورقات اجتماع موضوعية (٣٥)؛

٥' لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي (الأونسترال) - الفريق العامل المعني بالممارسات التعاقدية الدولية:

أ - الخدمات الفنية - جلسات الفريق العامل (٦٤ جلسة)؛

ب - وثائق الهيئات التداولية - تقارير فنية معدة استجابة لطلب الفريق العامل وورقات اجتماعات فنية (٣٥ وثيقة)؛

(ب) الخدمات الأخرى المقدمة. أفرقة الخبراء المخصصة - ما يصل إلى ٤٨ اجتماعاً لأفرقة الخبراء لمناقشة الصكوك القانونية التي ستقدم للجنة ولأفرقتها العاملة (٦ صكوك)؛

(ج) الأنشطة الفنية الأخرى

١' المنشورات المتكررة: "حولية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي"، المجلد ٣٢،

٢٠٠١ (منشور واحد)، والمجلد ٣٣، ٢٠٠٢ (منشور واحد)؛

- ٢' المنشورات غير المتكررة: كتيب عن الأحكام التشريعية المتعلقة بالتعاقد الإلكتروني مع دليل إرشادي لسنها (منشور واحد)؛ كتيب عن تسوية النزاعات التجارية (منشور واحد)؛ دليل تفسيري لاتفاقية الأمم المتحدة للمبيعات (منشور واحد)؛ كتيب عن الأحكام التشريعية المتعلقة بالعوائق القانونية التي تعترض التجارة الإلكترونية في الاتفاقيات الدولية مع دليل إرشادي لسنها (منشور واحد)؛ ودليل تشريعي بشأن قانون الإعسار (منشور واحد)؛
- ٣' معارض وجولات مصحوبة بمرشدين ومحاضرات: إلقاء محاضرات على مجموعات من الممارسين والأكاديميين وطلاب الحقوق في فيينا، إلى جانب أماكن أخرى، كجزء من البرامج التي تنظمها الهيئات المهنية أو الأكاديمية أو المنظمات غير الحكومية أو المنظمات الحكومية الدولية (١٥ محاضرة)؛
- ٤' مناسبات خاصة: المشاركة كمنظمين مشاركين ومديري مناقشات في "مناظرة فيليم س. فيس للتحكيم التجاري الدولي" السنوية التي تنظم في فيينا (مرتان)؛
- ٥' المواد التقنية: صيانة نظام جمع قرارات المحاكم وقرارات التحكيم المتعلقة بصكوك اللجنة ("مجموعة السوابق القضائية التي تستند إلى صكوك الأونسترال")؛ ونشر خلاصات القرارات؛ ورصد التطورات والاتجاهات (منشور واحد)؛ وصيانة قاعدة بيانات على شبكة الإنترنت تتيح البحث عن قرارات المحاكم وقرارات التحكيم التي تم جمعها بموجب نظام معلومات السوابق القضائية التي تستند إلى صكوك اللجنة (منشور واحد)؛
- (د) التعاون والتنسيق والاتصال على المستوى الدولي. اشتراك الفرع في أعمال المنظمات النشطة في إعداد وتنفيذ القواعد التي تنظم التجارة الدولية؛
- (هـ) التعاون التقني. الخدمات الاستشارية: جلسات إحاطة الحكومات والمنظمات غير الحكومية وإسداء المشورة لها لمساعدتها على إعداد تشريعات تقوم على صكوك اللجنة واستخدام النصوص غير التشريعية للجنة؛
- (و) خدمات المؤتمرات، والإدارة والإشراف. خدمات المكتبات: شراء كتب للمكتبة القانونية للأونسترال وتقديم الخدمات لها.

الجدول ٨-١٧

## الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٥

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفترة
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠١-٢٠٠٠	
الميزانية العادية				
الوظائف				
١٨	١٧	٢ ٤٩١,٤	٢ ٣٩٥,٦	
-	-	٤١٧,٧	٣٣٨,٤	
المجموع				
١٨	١٧	٢ ٩٠٩,١	٢ ٧٣٤,٠	
الموارد الخارجة عن الميزانية				
-	-	١٧٥,٠	٢٢٥,٠	

٤٣-٨ يغطي المبلغ ١٠٠ ٢ ٩٠٩ دولار تكاليف ١٨ وظيفة، بما فيها وظيفة من الفئة ف-٤ وبنود مختلفة غير متصلة بالوظائف. وترجع الزيادة في البنود غير المتصلة بالوظائف أساساً إلى زيادة تكاليف السفر في ضوء ازدياد عدد الطلبات الواردة من الدول الأعضاء للاستفادة من المساعدة التشريعية وحصنة الفرع من الاحتياجات اللازمة لتحسين استخدام تكنولوجيا المعلومات.

## البرنامج الفرعي ٦

## حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١٠٠ ٧ ٠٤٩ دولار

٤٤-٨ يضطلع قسم المعاهدات بتنفيذ هذا البرنامج الفرعي. ورغم أن حجم المتأخرات قد خفض بصورة جذرية في قسم المعاهدات، فما زال هناك بعض التأخر في عملية الترجمة. ومن المتوقع القضاء نهائياً على هذه المتأخرات في عام ٢٠٠٢. على أنه بالقضاء على المتأخرات في أعمال الطباعة عام ٢٠٠١، سيتم إصدار مجموعة المعاهدات في عام ٢٠٠٢ في شكل منشورات إلكترونية باستخدام القدرات المحسنة لقاعدة البيانات الجديدة. وأدى الاستمرار في تحسين أساليب العمل إلى خفض تكاليف الموظفين مع نقل ثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة (الفئات الأخرى) إلى شعب أخرى.

## الأهداف المحددة لفترة السنتين والإنجازات المتوقعة ومؤشرات الإنجاز

الهدف: تيسير الدبلوماسية المفتوحة وتشجيع احترام الالتزامات المعقودة بموجب المعاهدات الدولية.

مؤشرات الإنجاز	الإنجازات المتوقعة
زيادة استخدام المعلومات التي يتم الحصول عليها من خلال الخدمات المقدمة في إطار هذا البند الفرعي.	(أ) تعزيز معرفة وفهم المعاهدات والمسائل القانونية الدولية ذات الصلة واحترام إطار المعاهدات الدولية.
معالجة الإجراءات المتعلقة بتسجيل ونشر المعاهدات الدولية المودعة لدى الأمين العام في الوقت المناسب وفقا للمادة ١٠٢ من الميثاق، بما في ذلك إتاحة المعلومات في الوقت المناسب من خلال الخدمات الإلكترونية.	(ب) تحسين الاستفادة من المعاهدات الدولية المودعة لدى الأمين العام.

## العوامل الخارجية

٤٥-٨ يتوقع أن يحقق البرنامج الفرعي أهدافه وإنجازاته المتوقعة بافتراض أن:

- (أ) تقدم الدول الأعضاء المعاهدات لتسجيلها في الوقت المناسب وأن يستطيع قسم المعاهدات الاعتماد على التكنولوجيا للإسراع بعملية التسجيل؛
- (ب) أن تطلب الدول الأعضاء المشورة القانونية والتقنية قبل '١' إبرام المعاهدات، لا سيما فيما يتعلق بالأحكام الختامية للمعاهدات التي تتضمن الأحكام المتعلقة بسريان المعاهدات؛ و '٢' قبل تقديم المعاهدات لتسجيلها بغية تجنب التأخر وتفادي أي مشاكل محتملة في تنفيذها.

## النواتج

٤٦-٨ سيجري خلال فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ إنجاز النواتج التالية:

## (أ) الأنشطة الفنية

'١' المنشورات المتكررة: نشر "مجموعة معاهدات الأمم المتحدة"، بما في ذلك التحليل القانوني (١٦٠ منشورا)؛ وأعداد ثنائية اللغة (الانكليزية/الفرنسية) من "البيان الشهري بالمعاهدات والاتفاقات الدولية المسجلة أو المحفوظة أو المقيدة لدى الأمانة العامة" (ST/LEG/SER.A/-) (٢٤ منشورا)؛ وإعداد ثمانية مجلدات مجمعة ومنضدة داخليا من "الفهرس التجميعي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة" بالاقتران مع مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (٨ منشورات)؛

'٢' المنشورات غير المتكررة: استكمال "موجز ممارسات الأمين العام بوصفه وديعا للمعاهدات المتعددة الأطراف" (منشور واحد)؛

٣' المواد التقنية: نشر ثمانية مجلدات مجمعة ومنضدة داخليا من "الفهرس التجميعي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة"، بالاقتران مع مجموعة معاهدات الأمم المتحدة (٨ منشورات)؛ وتوفير معلومات مستكملة عن طريق الوسائل الالكترونية، بما في ذلك شبكة الإنترنت (المادة ١٠٢ من الميثاق) (منشور واحد)؛ والاستكمال اليومي لقاعدة البيانات الشاملة المتعلقة بكل إجراءات الإبداع (منشور واحد)؛ وإصدار "الفهرس التجميعي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة" بشكل تلقائي من قاعدة البيانات الجديدة (منشور واحد)؛ والمعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام، الحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ (ST/LEG/SER.E/18) والحالة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ (ST/LEG/SER.E/19) (منشوران)؛ وإعداد مجلدات مطبوعة من "مجموعة معاهدات الأمم المتحدة" لنشرها بالوسائل الالكترونية، بما فيها شبكة الإنترنت (منشور واحد)؛ وإعداد صيغة على قرص مدمج "للفهرس التجميعي لمجموعة معاهدات الأمم المتحدة" (منشور واحد)؛ واستكمال "موجز ممارسات الأمين العام بوصفه وديعا للمعاهدات المتعددة الأطراف" (منشور واحد)؛ وإعداد ١٦٠ مجلدا من "مجموعة معاهدات الأمم المتحدة" ونشرها داخليا بواسطة النظام الجديد للنشر من المكاتب (١٦٠ منشورا)؛ وإتاحة مجموعة معاهدات الأمم المتحدة للمستعملين عن طريق الوسائل الالكترونية، بما في ذلك الشبكة المحلية وشبكة الإنترنت (منشور واحد)؛

٤' الترويج للصكوك القانونية:

- أ - إعداد ورقات ومواد أخرى لنشرها خلال المحافل العامة (تقديم المشورة والخدمات القانونية العامة) (منشور واحد)؛
- ب - تجهيز ما يقارب ٣ ٦٠٠ وثيقة إجراءات خلال فترة السنتين، تتضمن حوالي ٢ ٧٠٠ إجراء (التوقيعات، والتصديقات، وعمليات الانضمام، والخلافة والقبول) وتسجيلها وإخطار الدول الأعضاء و/أو الحكومات والمنظمات الدولية المشاركة بها (منشور واحد)؛
- ج - تقديم معلومات عن حالة المعاهدات المتعددة الأطراف للمنظمات الدولية والحكومات والأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات (منشور واحد)؛ وتسجيل وتجهيز حوالي ٥ ٠٠٠ معاهدة واتفاق دولي جديد، بما في ذلك تحليلها قانونيا (منشور واحد)؛

- د - تقديم مساعدة تقنية كبيرة للدول لتوسيع نطاق مشاركتها في إطار المعاهدات الدولية؛ وتيسير تنفيذها للالتزامات التي تعهدت بها بموجب معاهدات على الصعيد المحلي (منشور واحد)؛
- هـ - تقديم معلومات عن حالة الصكوك المسجلة للدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية والأمانة العامة وهيئات الأمم المتحدة وغيرها من الكيانات (المادة ١٠٢ من الميثاق) (منشور واحد)؛
- و - الإخطار بإيداع المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام (٩٠٠ إخطار)؛ وحفظ ٥١٨ معاهدة من المعاهدات المتعددة الأطراف والصكوك المتصلة بها التي يضطلع الأمين العام بمهام الوديع لها عملاً بالأحكام الختامية ذات الصلة (منشور واحد)؛
- ز - إصدار نسخ مصدق عليها من المعاهدات المتعددة الأطراف للحكومات والمنظمات الحكومية الدولية (منشور واحد)؛
- ح - إسداء المشورة القانونية بشأن جميع جوانب قانون المعاهدات وممارسات الإيداع والتسجيل والنشر إلى الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية وإلى وحدات في الأمانة العامة وإلى غيرها من الكيانات (منشور واحد)؛ وتنقيح الصكوك حسب الاقتضاء (منشور واحد)؛
- ط - إجراءات لاحقة فيما يتعلق بأكثر من ٥٠.٠٠٠ معاهدة واتفاق دولي سبق تسجيلها أو حفظها في ملفات أو قيدها لدى الأمانة العامة (المادة ١٠٢ من الميثاق) (منشور واحد).

الجدول ٨-١٩

## الاحتياجات من الموارد: البرنامج الفرعي ٦

الوظائف		الموارد (بالآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	
<b>الميزانية العادية</b>				
٣٣	٣٦	٥ ٣٥٠,٩	٥ ٦٨٨,١	الوظائف
-	-	١ ٦٩٨,٢	٢ ٦٤١,٣	غير الوظائف
<b>٣٣</b>	<b>٣٦</b>	<b>٧ ٠٤٩,١</b>	<b>٨ ٣٢٩,٤</b>	<b>المجموع</b>

٤٧-٨ يغطي المبلغ ١٠٠ ٠٤٩ ٧ دولار تكاليف ٣٣ وظيفة ويعكس نقل ثلاثة وظائف من فئة الخدمات العامة (الفئات الأخرى) إلى برامج فرعية أخرى. كما يعكس نقصانا كبيرا في الاحتياجات من الموارد لتغطية تكاليف الطباعة الخارجية للمنشورات نتج عن النجاح في تخفيض حجم المتأخرات في قسم المعاهدات، ويغطي في الوقت ذاته تكاليف الاضطلاع بالمزيد من الابتكارات في مجال تكنولوجيا المعلومات.

### جيم - الدعم البرنامجي

#### الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف): ١ ٤٤١ ٩٠٠ دولار

٤٨-٨ يقدم المكتب التنفيذي خدمات الدعم إلى مكتب الشؤون القانونية فيما يتصل بإدارة شؤون الموظفين والميزانية والشؤون المالية وتخطيط الموارد واستخدام الخدمات المشتركة إلى جانب تقديم الدعم الإداري إلى أجهزة وضع السياسات والاجتماعات الدولية الأخرى حسب الاقتضاء. كما يقدم خدمات إدارية لتنفيذ الأعمال التي ينبغي أن يضطلع بها مكتب الشؤون القانونية عملا بقرارات الهيئات الحكومية الدولية.

الجدول ٨-٢٠

#### الاحتياجات من الموارد: الدعم البرنامجي

الوظائف		الموارد (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)		الفئة
٢٠٠٣-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠٢ (قبل إعادة تقدير التكاليف)	٢٠٠١-٢٠٠٠	
٧	٧	١ ١٢٤,٩	١ ١٢٤,٩	الوظائف
-	-	٣١٧,٠	٢٩٨,٤	غير الوظائف
٧	٧	١ ٤٤١,٩	١ ٤٢٣,٣	المجموع

٤٩-٨ يغطي المبلغ ١ ٤٤١ ٩٠٠ دولار تكاليف الوظائف السبع الموجودة وغيرها من تكاليف الموظفين وتكاليف مختلف البنود غير المتصلة بالوظائف. وتعزى الزيادة في الموارد أساسا إلى زيادة الاحتياجات من المساعدة المؤقتة العامة.

## موجز تدابير المتابعة المتخذة لتنفيذ التوصيات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الرقابة الداخلية والخارجية وعن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية

الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية

وصف موجز للتوصية

### اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/54/7، الفصل الثاني)

أوصت اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأن تتضمن الشروح في البرنامجين الفرعيين ١ و ٢ معلومات مقارنة عن فترة السنتين السابقة (الفقرة ثلثا - ١٢)

يوفر التقرير المرحلي للأمين العام (A/55/340) معلومات عن الجهود المبذولة لتخفيض الأعمال المتأخرة المتراكمة ودور مكتب الشؤون القانونية في عملية التنسيق العام لذلك. والمعلومات عن حالة العمل في مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة ترد في مقدمة الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٢ - ٢٠٠٣. وكذلك لضمان إنتاج المجلدات في الوقت المناسب مستقبلا. (الفقرة ثلثا - ١٦)

### مجلس مراجعي الحسابات

(A/55/5، المجلد الأول، الفصل الثاني)

أوصى مجلس مراجعي الحسابات أن يبذل مكتب الشؤون القانونية قصارى جهده لمراجعة العقود التي تزيد قيمتها عن ٢٠٠.٠٠٠ دولار، وفقا لأحكام دليل المشتريات (الفقرة ١٩٨ (ب)).

انظر A/55/380، الفقرتان ٥٩ و ٦٠. وفي ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠١، أصدر المستشار القانوني "توجيها داخليا يتعلق بانتقاء واستخدام المستشارين الخارجيين وانتقاء وتعيين المحكمين المعيّنين من قبل الأطراف والمسائل ذات الصلة". وهذا التوجيه ملزم لجميع موظفي مكتب الشؤون القانونية.

وأوصى المجلس بأن تقيم الشعبة القانونية العامة وشعبة المشتريات تنسيقا أو ثق في إعداد العقود واعتمادها (الفقرة ٢٠٩ (أ)).


انظر A/55/380، الفقرات من ٢٣ إلى ٢٧. سيستمر المكتب في الفحص الدقيق لأي طلب من مستشار قانوني خارجي من أجل زيادة الحد الأعلى لرسومه بمحذر، للتأكد من عدم السماح بهذه الزيادات إلا إذا كانت مبررة.

وأوصى المجلس مكتب الشؤون القانونية بأن يستعرض طريقة تحديد الحدود القصوى للرسوم القضائية بغية تعزيز الرقابة على مستوى النفقات المتكبدة فيما يتعلق بالمستشارين القانونيين الخارجيين (الفقرة ٢١٥).

وصف موجز للتوصية	الإجراءات المتخذة لتنفيذ التوصية
وأوصى المجلس مكتب الشؤون القانونية بألا يطلب دفع مبالغ إلى مستشارين قانونيين خارجيين قبل إبرام العقود والتعديلات كما ينبغي (الفقرة ٢١٩).	انظر A/55/380، الفقرتان ٢٨ و ٢٩. توافق الإدارة على أنه لا ينبغي تسديد المدفوعات للمقاول إلا على أساس عقد مبرم على نحو سليم أو أي تعديل فيه.
وأوصى المجلس بأن يفصل مكتب الشؤون القانونية فصلا واضحا بين المهام لكفالة تنفيذ ضوابط داخلية سليمة في انتقاء المستشارين القانونيين الخارجيين، والتوصية بتعيينهم، واقتراح عقودهم، وطلب دفع مبالغ مقابل الخدمات التي يؤديها المستشارون القانونيون الخارجيون (الفقرة ٢٢٣).	انظر A/55/380، الفقرتان ٣٠ و ٣١. وكما ورد ذكره أعلاه، صدر توجيه داخلي بهذا الصدد.
وأوصى المجلس بأن يقدم مكتب الشؤون القانونية إلى اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، أثناء استعراضها للاحتياجات من الموارد، موجزا موحدًا يورد معلومات عن قضايا التحكيم والمطالبات الأخرى مثل طبيعة القضية والمبالغ المطالب بها (الفقرة ٢٢٧).	انظر A/55/380، الفقرتان ٦١ و ٦٢. سيواصل المكتب تقديم تقاريره إلى اللجنة الاستشارية، مستعملا الأشكال التي وضعها بالتشاور مع مجلس مراجعي الحسابات أو أشكالًا أخرى تطلبها اللجنة، إما عند الطلب أو على فترات محددة.

## مكتب الشؤون القانونية

### الهيكل التنظيمي المقترح وتوزيع الوظائف لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣



م:ع = الميزانية العادية م:ع م = الموارد الخارجة عن الميزانية ع = فئة الخدمات العامة ر م = فئة الرتبة المحلية ر ر = الرتبة الرئيسية

ر أ = الرتب الأخرى م:ع م = الخدمات الميدانية

(أ) يعمل أيضا نائبا لوكيل الأمين العام.

(ب) أعيد توزيعها.

(ج) أعيد تصنيفها.

(د) ثلاث وظائف من الفئة ع أعيد توزيعها على وحدات أخرى.

(هـ) وظائف جديدة.

(و) فيما يخص المسائل الموضوعية، تكون الأمانة (الأمين التنفيذي) مسؤولة أمام المحكمة الإدارية وحدها.

## المرفق

## الاحتياجات الإرشادية من الموارد مكتب الشؤون القانونية

الجدول ألف - ٨-١

### الاحتياجات حسب العنصر ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

العنصر	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			النسبة المئوية	المبلغ			
ألف - أجهزة تقرير السياسات	٣١٣٥,٤	٣٥٦٨,٠	٠,٦	٢٣,١	٣٥٩١,١	١٨٨,٢	٣٧٧٩,٣
باء - برنامج العمل	٢٦٠٥٢,٩	٢٨٨٨٩,٣	-	(٢٧,٤)	٢٨٨٦١,٩	١٨٧٦,٢	٣٠٧٣٨,١
جيم - دعم البرامج	١٥٢٠,٠	١٤٢٣,٣	١,٣	١٨,٦	١٤٤١,٩	١٠٨,٤	١٥٥٠,٣
المجموع	٣٠٧٠٨,٣	٣٣٨٨٠,٦	-	١٤,٣	٣٣٨٩٤,٩	٢١٧٢,٨	٣٦٠٦٧,٧

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	مصدر الأموال	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	نققات ١٩٩٩-١٩٩٨
(أ) الخدمات المقدمة لدعم:			
١' منظمات الأمم المتحدة			
٣٠٣٤,٣	دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية	٢٦٦٩,٥	٢٤٨٣,٧
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية:			
١٥٦٢,٠	عمليات حفظ السلام	٨٤٦,٢	٧٠٠,٠
(ب) الأنشطة الفنية:			
١٦٥,٠	الصندوق الاستثماري للجنة الأمم المتحدة المعنية بندوات القانون التجاري الدولي	٢٢٠,٠	١٧٩,٦
١٢٠,٠	الصندوق الاستثماري للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي	-	٩٨,٨
٥٦,٠	الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه - زمالة شيرلي هاملتون أميرا سنغ التذكارية	٥٥,٠	٤٤,٤
٥,٠	الصندوق الاستثماري لمحاضرة غلبرتو أمادو التذكارية	٦,٠	٢,٦
٢٤٠,٠	الصندوق الاستثماري لمشاركة أقل البلدان نموا في عمل اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية وفي المؤتمر الدبلوماسي للمفاوضين الذي سيعقد في عام ١٩٩٨	٢٢٠,٢	٥٦٥,٣
٥٠٠,٠	الصندوق الاستثماري المخصص لمساعدة الدول في التسوية القضائية للمنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية	-	٢٤٩,٨
١٠٠,٠	الصندوق الاستثماري لمشاركة البلدان النامية في عمل اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية وفي المؤتمر الدبلوماسي للمفاوضين الذي سيعقد في عام ١٩٩٨	-	٣١,٨
-	الصندوق الاستثماري للندوة المعنية بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	-	٤,٠
١٠,٠	الصندوق الطوعي لتقديم المساعدة إلى البلدان النامية الأعضاء في لجنة القانون التجاري الدولي فيما يتعلق بالسفر	٥,٠	٤,٥
(ج) المشاريع التنفيذية:			
-	المصادر الثنائية	-	-
٥٧٩٢,٣		٤٠٢١,٩	٤٣٦٤,٥
٤١٨٦٠,٠		٣٧٩٠٢,٥	٣٥٠٧٢,٨
		مجموع (١) و (٢)	

## الجدول ألف - ٨-٢

## الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			النسبة المئوية	المبلغ		
الوظائف	٢٣٨٠٥,٨	٢٥٨٦٠,٠	١,٢	٣٢٣,١	٢٦١٨٣,١	١٧٩٠,٤
تكاليف الموظفين الأخرى	٣٠٨,٤	٢٩٧,٦	(٥,٢)	(١٥,٦)	٢٨٢,٠	١٥,٣
أتعاب غير الموظفين	٢٤٥,٥	٢٨٤,٤	(٠,١)	(٠,٤)	٢٨٤,٠	٣,٩
الاستشاريون والخبراء	٧٧٥,٠	٣٧٥,٠	٢٩,٩	١١٢,٤	٤٨٧,٤	٢١,٠
سفر الممثلين	١٧١٥,٥	٢٠٣٦,٥	(١٠,٥)	(٢١٥,٤)	١٨٢١,١	٩٩,٧
سفر الموظفين	٨٦٠,٩	٧٨٧,٥	٧,٢	٥٧,١	٨٤٤,٦	٤٥,٩
الخدمات التعاقدية	١٩١٩,٣	٢٩٢٤,٩	(١٥,٢)	(٤٤٦,٨)	٢٤٧٨,١	١٢٣,٣
مصرفات التشغيل العامة						
المصرفات	٣٤٠,٩	٤٥٨,٧	(١,٥)	(٧,٢)	٤٥١,٥	٢١,٨
الضيافة	٨,٩	٦,٦	-	-	٦,٦	٠,٤
اللوازم والمواد	٨٢,٩	١٨٢,٧	٠,٨	١,٦	١٨٤,٣	٤,٦
الأثاث والمعدات	٣٠٨,٧	٢٩٥,٧	٦٩,٤	٢٠٥,٥	٥٠١,٢	٢٦,٢
المنح والتبرعات	٣٣٦,٥	٣٧١,٠	-	-	٣٧١,٠	٢٠,٣
<b>المجموع</b>	<b>٣٠٧٠٨,٣</b>	<b>٣٣٨٨٠,٦</b>	<b>-</b>	<b>١٤,٣</b>	<b>٣٣٨٩٤,٩</b>	<b>٢١٧٢,٨</b>

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
الوظائف	١٨٧٧,٤	٢٧٣٣,٦	٣٤٣٦,٨
تكاليف الموظفين الأخرى	١٠٦٨,٨	٧٢٦,٣	١١٠٩,٢
الاستشاريون والخبراء	٥٥,٩	٤٠,٠	١٥,٠
السفر	٦٧١,٦	٤٠٥,٢	٥٠٠,٠
مصرفات التشغيل العامة			
المصرفات	٧,٧	٢٩,١	٢١,٣
الأثاث والمعدات	٦,٦	٢٧,١	٣٤,٠
المنح والتبرعات	٣٨٧,٩	٥٥,٠	٦٧٦,٠
نفقات أخرى	٢٨٨,٦	٥,٦	
<b>المجموع</b>	<b>٤٣٦٤,٥</b>	<b>٤٠٢١,٩</b>	<b>٥٧٩٢,٣</b>
<b>مجموع (١) و (٢)</b>	<b>٣٥٠٧٢,٨</b>	<b>٣٧٩٠٢,٥</b>	<b>٤١٨٦٠,٠</b>

الجدول ألف - ٨-٣

## الاحتياجات من الوظائف

الفترة	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الممولة من الميزانية العادية	
المجموع	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠١-٢٠٠٢	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠١-٢٠٠٢	٢٠٠٢-٢٠٠٣	٢٠٠١-٢٠٠٢
الفئة الفنية وما فوقها						
وكيل الأمين العام	١	١	-	-	-	١
الأمين العام المساعد	١	١	-	-	-	١
مد - ٢	٣	٣	-	-	-	٣
مد - ١	٩	٩	٢	٢	-	٧
ف - ٥	١٩	١٩	٢	٢	-	١٧
ف - ٣/٤	٤٨	٤٧	٦	٦	-	٤٢
ف - ١/٢	١٣	١٣	٢	٢	-	١١
<b>المجموع</b>	<b>٩٤</b>	<b>٩٣</b>	<b>١٢</b>	<b>١٢</b>	<b>-</b>	<b>٨٢</b>
فئة الخدمات العامة						
الرتبة الرئيسية	١٢	١٢	-	-	-	١٢
الرتب الأخرى	٥٧	٥٧	٦	٦	-	٥١
<b>المجموع</b>	<b>٦٩</b>	<b>٦٩</b>	<b>٦</b>	<b>٦</b>	<b>-</b>	<b>٦٣</b>
<b>المجموع الكلي</b>	<b>١٦٣</b>	<b>١٦٢</b>	<b>١٨</b>	<b>١٨</b>	<b>-</b>	<b>١٤٥</b>

(أ) يشمل ١٣ وظيفة (٢ مد - ١، ١ ف - ٥، ١ ف - ٤، ١ ف - ٣، ٢ ف - ٢، ٦ من فئة الخدمات العامة (الرتب الأخرى) تمول من دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية و ٥ وظائف (١ ف - ٥، ٣ ف - ٤، ١ ف - ٣) تمول من دعم عمليات حفظ السلام.

## أجهزة تقرير السياسات

الجدول ألف - ٨-٤

## الاحتياجات حسب العنصر

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

العنصر	نققات		اعتمادات		النمو في الموارد	
	١٩٩٩-٢٠٠٠	٢٠٠١-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٢	٢٠٠١-٢٠٠٢	النسبة المئوية	المبلغ
١ - لجنة القانون الدولي	١٧٥٨,١	٢٠٨٦,٢	(١٩٨,٢)	(٩,٥)	١٠,٨	١٩٧٨,٢
٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي	٣٢٤,١	٢٨٩,٧	١٠,٨	٣,٧	٣,٧	٣٠٧,٩
٣ - المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (بما فيها أمانتها)	١٠٥٣,٢	١١٩٢,١	٢١٠,٥	١٧,٦	١٧,٦	١٤٩٣,٢
<b>المجموع</b>	<b>٣١٣٥,٤</b>	<b>٣٥٦٨,٠</b>	<b>٢٣,١</b>	<b>٠,٦</b>	<b>٢٣,١</b>	<b>٣٧٧٩,٣</b>

## ١ - لجنة القانون الدولي

الجدول ألف - ٨-٥

### الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية العادية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد			فرق إعادة تقدير التكاليف ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			المبلغ	النسبة المئوية	إجمالي إعادة تقدير التكاليف	
أتعاب غير الموظفين	١٨٤,٠	٢٣٧,٠	١,٠	٠,٤	٢٣٨,٠	-
سفر الممثلين	١٣٥٠,٣	١٥٩٨,٨	(١٩٠,٠)	(١١,٨)	١٤٠٨,٨	٧٧,١
سفر الموظفين	١٩٨,٩	٢١٨,١	(٩,٢)	(٤,٢)	٢٠٨,٩	١١,٣
الخدمات التعاقدية	٢٤,٩	٣٢,٣	-	-	٣٢,٣	١,٨
<b>المجموع</b>	<b>١٧٥٨,١</b>	<b>٢٠٨٦,٢</b>	<b>(١٩٨,٢)</b>	<b>(٩,٥)</b>	<b>١٨٨٨,٠</b>	<b>٩٠,٢</b>

### الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف)

أتعاب غير الموظفين

ألف - ٨-١ يغطي المبلغ ٢٣٨ ٠٠٠ دولار أتعاب الرئيس و ٣٣ عضوا في اللجنة، ومبالغ إضافية تدفع لستة مقررین خاصین، حسب معدلات دفع حدتها الجمعية العامة في قرارها ٢١٨/٣٥ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠.

سفر الممثلين

ألف - ٨-٢ المبلغ ١ ٤٠٨ ٨٠٠ دولار، الذي يعكس انخفاضا مقداره ١٩٠ ٠٠٠ دولار بسبب الدورة المقسومة المقرر عقدها على امتداد عشرة أسابيع، مقارنة بالدورات الحالية التي تدوم ١٢ أسبوعا، يغطي بدلات سفر وإقامة أعضاء اللجنة (انظر A/55/10، الفقرة ٧٣٥). ويغطي هذا المبلغ تكاليف ما يلي: (أ) حضور الرئيس و ٣٣ عضوا الدورة السنوية في جنيف؛ (ب) حضور الرئيس في الدورات العادية للجمعية العامة خلال النظر في تقارير اللجنة؛ (ج) حضور الرئيس أو ممثل آخر للجنة في دورات الهيئات الحكومية الدولية القانونية الإقليمية الأربع (مدة كل منها أسبوعان)، التي أنشأت للجنة، بموجب نظامها الأساسي، روابط تعاون معها.

سفر الموظفين

ألف - ٨-٣ يغطي المبلغ ٢٠٨ ٩٠٠ دولار بدلات سفر وإقامة المستشار القانوني وستة موظفين من شعبة التدوين لخدمة دورات اللجنة.

الخدمات التعاقدية

ألف - ٨-٤ المبلغ ٣٢ ٣٠٠ دولار مخصص لتكاليف الطباعة الخارجية لحولية لجنة القانون التجاري الدولي.

## ٢ - لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الجدول ألف - ٦-٨

### الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية العادية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			النسبة المئوية	المبلغ		
سفر الممثلين	١١,٨	١٣,٨	-	-	١٣,٨	٠,٨
سفر الموظفين	٨٠,٥	١٣٥,٤	-	-	١٣٥,٤	٧,٤
الخدمات التعاقدية	٢٣١,٨	١٤٠,٥	٧,٦	١٠,٨	١٥١,٣	(٠,٨)
<b>المجموع</b>	<b>٣٢٤,١</b>	<b>٢٨٩,٧</b>	<b>٧,٦</b>	<b>١٠,٨</b>	<b>٣٠٠,٥</b>	<b>٧,٤</b>

### الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف)

سفر الممثلين

ألف - ٥-٨ يُغطي المبلغ ١٣ ٨٠٠ دولار تكاليف سفر ومعيشة رئيس لجنة القانون التجاري الدولي بغية حضور اجتماعات اللجنة السادسة للجمعية العامة أثناء نظرها في تقرير اللجنة. وتتناوب رئاسة اللجنة بين مختلف المناطق. وسيكون رئيس اللجنة من أفريقيا في عام ٢٠٠٢، ومن أوروبا الشرقية في عام ٢٠٠٣.

سفر الموظفين

ألف - ٦-٨ يُغطي المبلغ ١٣٥ ٤٠٠ دولار تكاليف سفر الموظفين من فيينا لتقديم الخدمات الفنية والتقنية لدورة واحدة تعقدتها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، ولستة أفرقة عاملة خارج فيينا، ولخدمة دورتين للجنة السادسة في نيويورك، فضلا عن سفر المستشار القانوني لحضور دورة واحدة للجنة في فيينا.

الخدمات التعاقدية

ألف - ٧-٨ سيتم استخدام المبلغ ١٥١ ٣٠٠ دولار الذي يعكس زيادة قدرها ١٠ ٨٠٠ دولار لتغطية تكاليف الطباعة الخارجية للمجلدين الثاني والثلاثين والثالث والثلاثين من حولية لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي، فضلا عن طباعة كتيبات حول الأحكام التشريعية للعقود الالكترونية مع دليل لسن التشريعات وتسوية الخلافات التجارية، ودليل حول اتفاقية الأمم المتحدة للمبيعات وقانون عدم الملاءة المالية.

## ٣ - المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (بما في ذلك أمانتها)

الجدول ألف - ٨-٧

## الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٣٦٦,٢	٥٠٢,٥	٤٠,٨	٢٠٥,٥	٧٠٨,٠	٥١,٢	٧٥٩,٢
تكاليف الموظفين الأخرى	٩,٨	١٤,٥	-	-	١٤,٥	٠,٨	١٥,٣
أتعاب غير الموظفين	٤٦,٠	٤٧,٤	(٢,٩)	(١,٤)	٤٦,٠	٣,٩	٤٩,٩
الاستشاريون والخبراء	١٠٣,١	٢٩,٧	٣٥,٣	١٠,٥	٤٠,٢	٢,٢	٤٢,٤
سفر الممثلين	٣٥٣,٤	٤٠٦,٨	(٢,٠)	(٨,٣)	٣٩٨,٥	٢١,٨	٤٢٠,٣
سفر الموظفين	٨٧,٥	٧٣,٧	-	-	٧٣,٧	٤,١	٧٧,٨
الخدمات التعاقدية	٧٧,٨	١٠٧,٢	-	-	١٠٧,٢	٥,٨	١١٣,٠
مصرفات التشغيل العامة	٣,٠	٥,٦	١٦,٠	٠,٩	٦,٥	٠,٤	٦,٩
اللوازم والمواد	٢,١	-	-	-	-	-	-
الأثاث والمعدات	٤,٣	٤,٧	٧٠,٢	٣,٣	٨,٠	٠,٤	٨,٤
المجموع	١ ٠٥٣,٢	١ ١٩٢,١	١٧,٦	٢١٠,٥	١ ٤٠٢,٦	٩٠,٦	١ ٤٩٣,٢

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
(أ) الخدمات المقدمة لدعم: '١' منظمات الأمم المتحدة:			
- دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية	١٢٠,٩	١٢٠,٩	-
- '٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	-	-	-
(ب) الأنشطة الفنية:	-	-	-
(ج) المشاريع التنفيذية:	-	-	-
المجموع	١٢٠,٩	١٢٠,٩	-
مجموع (١) و (٢)	١ ١٧٤,١	١ ٣١٣,٠	١ ٤٩٣,٢

## الجدول ألف - ٨-٨

## الاحتياجات من الوظائف

المحكمة الإدارية للأمم المتحدة (بما في ذلك أمانتها)

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة		
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الممولة من الميزانية العادية		
٢٠٠٣	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٢	٢٠٠١
١	١	-	-	-	-	١	١
١	١	-	-	-	-	١	١
٢	٢	-	-	-	-	٢	٢
٢	١	-	-	-	-	٢	١
٢	١	-	-	-	-	٢	١
٤	٣	-	-	-	-	٤	٣

## الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف)

## الوظائف

ألف - ٨-٨ يعكس المبلغ ٧٠٨ ٠٠٠ دولار زيادة قدرها ٢٠٥ ٥٠٠ دولار. ويشمل الأثر المتأخر لوظيفة برتبة ف-٣ تم إنشاؤها لفترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠. كما يستخدم لاستمرار تمويل وظيفة واحدة برتبة ف-٥ ووظيفة واحدة برتبة ف-٣ ووظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة، فضلا عن نقل وظيفة من فئة الخدمات العامة من قسم المعاهدات.

## تكاليف الموظفين الأخرى

ألف - ٨-٩ تكفل المبلغ ١٤ ٥٠٠ دولار تغطية تكاليف العمل الإضافي (٢ ٧٠٠ دولار)، والمساعدة المؤقتة باللغتين الانكليزية والفرنسية لخدمة دورات المحكمة، بما في ذلك العمل المتصل بنشر الأحكام (١١ ٨٠٠ دولار).

## أتعاب غير الموظفين

ألف - ٨-١٠ يغطي المبلغ ٤٦ ٠٠٠ دولار تسديد أتعاب سبعة أعضاء في المحكمة بموجب المعدلات التي حددها الجمعية العامة في قرارها ٢١٨/٣٥ المؤرخ ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠.

## الاستشاريون والخبراء

ألف - ٨-١١ يعكس الاحتياج البالغ مقداره ٤٠ ٢٠٠ دولار زيادة قدرها ١٠ ٥٠٠ دولار ويغطي استكمال مجموعة الاجتهادات القضائية للمحكمة في شكل كتاب، ولكفالة إعداد ونشر أحكام المحكمة الإدارية للأمم المتحدة.

## سفر الممثلين

ألف - ٨-١٢ يعكس المبلغ ٣٩٨ ٥٠٠ دولار انخفاضاً قدره ٨ ٣٠٠ دولار تم تحديده على أساس أنماط الاستهلاك. ويغطي تكاليف سفر سبعة أعضاء من المحكمة لحضور دورتين تعقدان في نيويورك ودورتين تعقدان في جنيف ولسفر الأمين التنفيذي لإجراء مشاورات مع الوكالات الخاضعة لاختصاص المحكمة.

## سفر الموظفين

ألف - ٨-١٣ يوفر المبلغ ٧٣ ٧٠٠ دولار تكاليف سفر الموظفين لخدمة اجتماعين في جنيف.

## الخدمات التعاقدية

ألف - ٨-١٤ يكفل المبلغ ١٠٧ ٢٠٠ دولار تسديد تكاليف الطباعة الخارجية للمجلدين السادس عشر والسابع عشر لأحكام المحكمة الإدارية باللغتين الانكليزية والفرنسية (٤٤ ٤٠٠ دولار) وشراء واستئجار قاعدة بيانات وتغطية رسوم استخدام الفهرس المحوسب للاجتهادات القضائية للمحكمة الإدارية للأمم المتحدة (LEX IS) (٦٢ ٨٠٠ دولار).

## تكاليف التشغيل العامة

ألف - ٨-١٥ يكفل المبلغ ٦ ٥٠٠ دولار تغطية تكاليف صيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب.

## الأثاث والمعدات

ألف - ٨-١٦ يغطي المبلغ ٨ ٠٠٠ دولار تكاليف شراء معدات التشغيل الآلي للمكاتب.

## برنامج العمل

الجدول ألف - ٨-٩

## النسبة المئوية لتوزيع الموارد فيما بين البرامج الفرعية

البرامج الفرعية	الميزانية العادية	الموارد الخارجة عن الميزانية
١ - التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى الأمم المتحدة ككل	١٢,٢	٣١,٠
٢ - تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	١٦,٠	٥٧,٠
٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	١٧,٢	٨,٠
٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات	٢٠,٢	١,٠
٥ - التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي	١٠,٠	٣,٠
٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها	٢٤,٤	-
المجموع	١٠٠,٠	١٠٠,٠

الجدول ألف - ٨-١٠

## الاحتياجات حسب البرامج الفرعية ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

البرنامج الفرعي	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد			تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			المبلغ	النسبة المئوية	إعادة تقدير التكاليف	
١ - التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة للأمم المتحدة ككل	٣ ١٢٣,٨	٣ ٢٣٤,٢	٢٨٤,٠	٨,٧	٣ ٥١٨,٢	٣ ٧٦٦,٠
٢ - تقديم الخدمات القانونية العامة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها	٣ ٣٣٠,٢	٤ ٢٠٣,٧	٤٠٨,٣	٩,٧	٤ ٦١٢,٠	٤ ٩٤٣,٧
٣ - التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	٤ ٠٤٠,٠	٤ ٧٨٨,٨	١٧٥,٩	٣,٦	٤ ٩٦٤,٧	٥ ٣١٧,٠
٤ - قانون البحار وشؤون المحيطات	٥ ٣١٢,٥	٥ ٥٩٩,٢	٢٠٩,٦	٣,٧	٥ ٨٠٨,٨	٦ ٢٢٧,٠
٥ - التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي	٢ ٩٦٨,٥	٢ ٧٣٤,٠	١٧٥,١	٦,٤	٢ ٩٠٩,١	٢ ٩٦٨,٩
٦ - حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها	٧ ٢٧٢,٩	٨ ٣٢٩,٤	(١ ٢٨٠,٣)	(١٥,٣)	٧ ٠٤٩,١	٧ ٥١٥,٥
المجموع	٢٦ ٠٥٢,٩	٢٨ ٨٨٩,٣	(٢٧,٤)	-	٢٨ ٨٦١,٩	٣٠ ٧٣٨,١

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨	مصدر الأموال
			(أ) الخدمات المقدمة لدعم:
			'١' منظمات الأمم المتحدة:
٣٠٣٤,٣	٢٥٤٨,٦	٢٣٦٢,٨	دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية
			'٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية:
١٥٦٢,٠	٨٤٦,٢	٧٠٠,٠	عمليات حفظ السلام
			(ب) الأنشطة الفنية:
١٦٥,٠	٢٢٠,٠	١٧٩,٦	الصندوق الاستثماري للجنة الأمم المتحدة المعنية بندوات القانون التجاري الدولي
١٢٠,٠	-	٩٨,٨	الصندوق الاستثماري للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي
٥٦,٠	٥٥,٠	٤٤,٤	الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته ونشره وزيادة تفهمه - زمالة شيرلي هاملتون أميراسنغ التذكارية
٥,٠	٦,٠	٢,٦	الصندوق الاستثماري لمحاضرة غلسترو أمادو التذكارية
٢٤٠,٠	٢٢٠,٢	٥٦٥,٣	الصندوق الاستثماري لمشاركة أقل البلدان نموا في عمل اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية وفي المؤتمر الدبلوماسي للمفاوضين الذي سيعقد في عام ١٩٩٨
٥٠٠,٠	-	٢٤٩,٨	الصندوق الاستثماري المخصص لمساعدة الدول في التسوية القضائية للمنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية
١٠٠,٠	-	٣١,٨	الصندوق الاستثماري لمشاركة البلدان النامية في عمل اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية وفي المؤتمر الدبلوماسي للمفاوضين الذي سيعقد في عام ١٩٩٨
-	-	٤,٠	الصندوق الاستثماري للندوة المعنية بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه
١٠,٠	٥,٠	٤,٥	الصندوق الاستثماري لمساعدة أعضاء لجنة القانون التجاري الدولي من البلدان النامية على السفر
٥٧٩٢,٣	٣٩٠١,٠	٤٢٤٣,٦	المجموع
٣٦٥٣٠,٤	٣٢٧٩٠,٣	٣٠٢٩٦,٥	مجموع (١) و (٢)



البرنامج الفرعي ١  
التوجيه والإدارة والتنسيق عموماً للمشورة والخدمات القانونية المقدمة إلى  
الأمم المتحدة ككل

الجدول ألف - ٨-١٢

## الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد		الجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف	تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			النسبة المئوية	المبلغ			
الوظائف	٢ ٥٩٠,٩	٢ ٩٥٨,٣	٣,٧	١١٢,٤	٣ ٠٧٠,٧	٢٢٣,٢	٣ ٢٩٣,٩
تكاليف الموظفين الأخرى	٥,٠	-	-	٤,٠	٤,٠	٠,٢	٤,٢
الاستشاريون والخبراء	١٨١,٨	٢٩,٧	٠,٣	٠,١	٢٩,٨	١,٦	٣١,٤
سفر الممثلين <sup>(١)</sup>	-	١٧,١	(١٠٠,٠)	(١٧,١)	-	-	-
سفر الموظفين	٢٨٨,٩	١٦١,٨	٢١,١	٣٤,٣	١٩٦,١	١٠,٧	٢٠٦,٨
الخدمات التعاقدية	-	-	-	١٣٠,٨	١٣٠,٨	٧,٢	١٣٨,٠
مصرفات التشغيل العامة	٢٣,٥	٢٤,٨	(٢,٨)	(٠,٧)	٢٤,١	١,٤	٢٥,٥
الضيافة	٨,٩	٦,٦	-	-	٦,٦	٠,٤	٧,٠
اللوازم والمواد	٠,٥	-	-	-	-	-	-
الأثاث والمعدات	٢٩,٣	٣٥,٩	٥٦,٢	٢٠,٢	٥٦,١	٣,١	٥٩,٢
<b>المجموع</b>	<b>٣ ١٢٨,٨</b>	<b>٣ ٢٣٤,٢</b>	<b>٨,٧</b>	<b>٢٨٤,٠</b>	<b>٣ ٥١٨,٢</b>	<b>٢٤٧,٨</b>	<b>٣ ٧٦٦,٠</b>

(٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	مصدر الأموال	
			(أ)	(ب)
			الخدمات المقدمة لدعم:	
١ ٠٠٥,٣	٨٦٢,٢	٧٧٨,٠	'١' منظمات الأمم المتحدة	
٣١١,٢	١٥٥,٦		'٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية	
			الأنشطة الفنية:	
٥٠٠,٠	-	٢٤٩,٨	الصندوق الاستثماري لمساعدة الدول في تسوية المنازعات عن طريق محكمة العدل الدولية	
<b>١ ٨١٦,٥</b>	<b>١ ٠١٧,٨</b>	<b>١ ٠٢٧,٨</b>	<b>المجموع</b>	
<b>٥ ٥٨٢,٥</b>	<b>٤ ٢٥٢,٠</b>	<b>٤ ١٥٦,٦</b>	<b>مجموع (١) و (٢)</b>	

(أ) يتصل الاعتماد غير المتكرر لسفر الممثلين والمسجل في فترة السنتين ٢٠٠١-٢٠٠٠ ومجموعه ١٧ ٠٠٠ دولار بنفقات غير متوقعة وطارئة متكبدة أثناء المفاوضات مع حكومة سيراليون لإنشاء محكمة خاصة كما هو مطلوب في قرار مجلس الأمن ١٣١٥ (٢٠٠٠).

الجدول ألف - ٨-١٣

الاحتياجات من الوظائف

مكتب المستشار القانوني

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة		الفترة
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الممولة من الميزانية العادية		
-٢٠٠٢ ٢٠٠٣	-٢٠٠٠ ٢٠٠١	-٢٠٠٢ ٢٠٠٣	-٢٠٠٠ ٢٠٠١	-٢٠٠٢ ٢٠٠٣	-٢٠٠٠ ٢٠٠١	-٢٠٠٢ ٢٠٠٣	-٢٠٠٠ ٢٠٠١
<b>الفترة الفنية وما فوقها</b>							
١	١	-	-	-	-	١	١
وكيل الأمين العام							
١	١	-	-	-	-	١	١
الأمين العام المساعد							
٢	٢	١	١	-	-	١	١
مد - ١							
٢	٢	-	-	-	-	٢	٢
ف - ٥							
٤	٤	٢	٢	-	-	٢	٢
ف - ٣/٤							
١	١	-	-	-	-	١	١
ف - ١/٢							
١١	١١	٣	٣	-	-	٨	٨
<b>المجموع الفرعي</b>							
<b>فئة الخدمات العامة</b>							
١	١	-	-	-	-	١	١
الرتبة الرئيسية							
٨	٧	٢	٢	-	-	٦	٥
الرتبة الأخرى							
٩	٨	٢	٢	-	-	٧	٦
<b>المجموع الفرعي</b>							
٢٠	١٩	٥ <sup>(أ)</sup>	٥ <sup>(أ)</sup>	-	-	١٥	١٤
<b>المجموع</b>							

(أ) أربع وظائف ممولة من الدعم المقدم إلى الهيكل الإدارية الخارجة عن الميزانية (١ مد - ١ و ١ ف-٤) و ٢ من فئة الخدمات العامة (الرتبة الأخرى) و ١ ف-٤ من حساب الدعم الخاص بعمليات حفظ السلام.

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف)

الوظائف

ألف - ٨-١٧ يكفل المبلغ ٧٠٠ ٠٧٠ ٣ دولار مواصلة تغطية تكاليف ثماني وظائف من الفئة الفنية وما فوقها وسبع وظائف من فئة الخدمات العامة، بما في ذلك نقل وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة (الرتبة الأخرى) من قسم المعاهدات لتقديم الدعم للمحفوظات القانونية.

تكاليف الموظفين الأخرى

ألف - ٨-١٨ يغطي المبلغ ٤ ٠٠٠ دولار احتياجات العمل الإضافي الملازمة لتقديم الدعم إلى وكيل الأمين العام.

## الاستشاريون والخبراء

ألف - ٨-١٩ سيسمح المبلغ ٨٠٠ ٢٩ دولار للمكتب بالرد على الطلبات الواردة من العمليات الحكومية الدولية، مثل لجان التحقيق والتحريات التي بحاجة إلى الخبرة غير المتوفرة في المكتب.

## سفر الموظفين

ألف - ٨-٢٠ يعكس المبلغ ١٠٠ ١٩٦ دولار زيادة قدرها ٣٠٠ ٣٤ دولار استنادا إلى أنماط الإنفاق في عامي ١٩٩٩ و ٢٠٠٠. ويتصل هذا المبلغ بسفر المستشار القانوني وغيره من كبار الموظفين القانونيين لمعالجة المسائل الناشئة عن قرارات مجلس الأمن المتصلة عن صيانة السلم والأمن، فضلا عن التفاوض على الصكوك القانونية الدولية مع الدول الأعضاء.

## الخدمات التعاقدية

ألف - ٨-٢١ يغطي المبلغ ٨٠٠ ١٣٠ دولار ذلك الجزء من مكتب المستشار القانوني الذي يقدم الخبرة اللازمة لتعزيز تكنولوجيا المعلومات مع التأكيد بصفة خاصة على المحفوظات القانونية.

## الضيافة

ألف - ٨-٢٢ يتصل مبلغ ٦٠٠ ٦ دولار بتكاليف المهام الرسمية.

## مصروفات التشغيل العامة

ألف - ٨-٢٣ يكفل المبلغ ١٠٠ ٢٤ دولار تغطية تكاليف صيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب.

## الأثاث والمعدات

ألف - ٨-٢٤ رصد مبلغ ١٠٠ ٥٦ دولار لتغطية التكاليف المتصلة بشراء واستبدال معدات التشغيل الآلي للمكاتب والبرمجيات (٣٦ ١٠٠ دولار) وللمعدات المتخصصة المتصلة بحوسبة المحفوظات القانونية (٢٠ ٠٠٠ دولار).

## البرنامج الفرعي ٢ الخدمات القانونية العامة المقدمة إلى أجهزة الأمم المتحدة وبرامجها

الجدول ألف - ٨-١٤

### الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد			تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	تقديرات ٢٠٠٢-٢٠٠٣
			المبلغ	النسبة المئوية	إجمالي التكاليف		
الوظائف	٣٠٧٨,٩	٣٨٧٠,٤	٢٠٥,٥	٥,٣	٤٠٧٥,٩	٣٠٢,٣	٤٣٧٨,٢
تكاليف الموظفين الأخرى	٢٤,٤	٢٩,٠	-	-	٢٩,٠	١,٦	٣٠,٦
أتعاب غير الموظفين	١٤,٦	-	-	-	-	-	-
الاستشاريون والخبراء	٢٢,٤	٣٦,٩	١٤,٥	١٠,٢	٣٧,٠	٢,٠	٣٩,٠
سفر الموظفين	١٣,٠	١١,٨	-	-	١١,٨	٠,٦	١٢,٤
الخدمات التعاقدية	٨٧,٥	١٣١,١	١٨١,١	١٣٨,١	٣١٢,٢	١٧,٢	٣٢٩,٤
مصروفات التشغيل العامة	٢٩,٣	٤٦,٣	-	-	٤٦,٣	٢,٥	٤٨,٨
اللوازم والمواد	١,٤	٩,٥	(٣,٤)	(٣٥,٧)	٦,١	٠,٤	٦,٥
الأثاث والمعدات	٥٨,٧	٦٨,٧	٢٥,٠	٣٦,٣	٩٣,٧	٥,١	٩٨,٨
<b>المجموع</b>	<b>٣٣٣٠,٢</b>	<b>٤٢٠٣,٧</b>	<b>٤٠٨,٣</b>	<b>٩,٧</b>	<b>٤٦١٢,٠</b>	<b>٣٣١,٧</b>	<b>٤٩٤٣,٧</b>

### (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	تقديرات ١٩٩٩-١٩٩٨
		مصدر الأموال	
		(أ) الخدمات المقدمة لدعم:	
		١' منظمات الأمم المتحدة:	
٢٠٢٩,٠	١٦٨٦,٤	دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية	١٥٨٤,٨
		٢' البرامج الخارجة عن الميزانية:	
١٢٥٠,٨	٦٩٠,٦	عمليات حفظ السلام	٧٠٠,٠
<b>٣٢٧٩,٨</b>	<b>٢٣٧٧,٠</b>	<b>المجموع</b>	<b>٢٢٨٤,٨</b>
<b>٨٢٢٣,٥</b>	<b>٦٥٨٠,٧</b>	<b>مجموع (١) و (٢)</b>	<b>٥٦١٥,٠</b>

الجدول ألف - ٨-١٥

الاحتياجات من الوظائف  
الشعبة القانونية العامة

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الفئة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية					
-٢٠٠٢ ٢٠٠٣	-٢٠٠٠ ٢٠٠١	-٢٠٠٢ ٢٠٠٣	-٢٠٠٠ ٢٠٠١	-٢٠٠٢ ٢٠٠٣	-٢٠٠٠ ٢٠٠١	-٢٠٠٢ ٢٠٠٣	-٢٠٠٠ ٢٠٠١	
<b>الفئة الفنية وما فوقها</b>								
١	١	-	-	-	-	١	١	مد - ٢
٢	٢	١	١	-	-	١	١	مد - ١
٦	٦	٢	٢	-	-	٤	٤	ف - ٥
١١	١١	٤	٤	-	-	٧	٧	ف - ٣/٤
٢	٢	٢	٢	-	-	-	-	ف - ١/٢
<b>٢٢</b>	<b>٢٢</b>	<b>٩</b>	<b>٩</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>١٣</b>	<b>١٣</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>								
١١	١٠	٤	٤	-	-	٧	٦	الرتبة الأخرى
<b>١١</b>	<b>١٠</b>	<b>٤</b>	<b>٤</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٧</b>	<b>٦</b>	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>٣٣</b>	<b>٣٢</b>	<b>١٣</b>	<b>١٣</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٢٠</b>	<b>١٩</b>	<b>المجموع</b>

(أ) تشمل تسع وظائف ممولة من دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية (وظيفة واحدة برتبة مد - ١، وواحدة برتبة ف - ٥، وواحدة برتبة ف - ٣، واثنان برتبة ف - ٢، وأربع وظائف من فئة الخدمات العامة)؛ وأربع وظائف ممولة من حساب الدعم لعمليات حفظ السلام (وظيفة برتبة ف - ٥ ووظيفتان برتبة ف - ٤ ووظيفة برتبة ف - ٣).

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف)

الوظائف

ألف - ٨-٢٥ يغطي المبلغ ٩٠٠ ٠٧٥ ٤ دولار تكاليف الاحتفاظ بـ ١٣ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها وسبع وظائف من فئة الخدمات العامة، بما في ذلك نقل وظيفة واحدة من فئة الخدمات العامة من قسم المعاهدات للاستجابة للطلب المتزايد على تقديم خدمات الدعم في الشعبة.

تكاليف الموظفين الأخرى

ألف - ٨-٢٦ تتصل بالاحتياجات البالغ مقدارها ٢٩ ٠٠٠ دولار بمواصلة تغطية الاحتياجات اللازمة للاحتفاظ بالخدمات المؤقتة التي يقدمها المحامون الإضافيون خلال فترات ذروة عبء العمل، لا سيما في حالة الولايات التي تسندها الجمعية العامة أو مجلس الأمن إلى الأمانة العامة (٢٠ ٨٠٠ دولار) والعمل الإضافي (٨ ٢٠٠ دولار).

## الاستشاريون والخبراء

ألف - ٢٧-٨ تتصل الموارد اللازمة تحت هذا البند (٣٧ ٠٠٠ دولار) بتكاليف الاحتفاظ بخدمات المستشار الخارجي الذي يسدي المشورة ويقدم المساعدة في المسائل التي تحتاج إلى خبرة متخصصة غير متوفرة في الأمانة العامة، مثل المسائل المشتملة على معاملات وضرائب عقارية معقدة، ومسائل تتصل بمطالبات تجارية وحقوق ملكية فكرية معقدة، وكلها تتطلب تفسير القانون الوطني أو التمثيل أمام المحاكم أو الهيئات الإدارية الوطنية، وللمساعدة المطلوبة في الاستجابة للمسائل غير المتوقعة ذات الطابع العاجل.

## سفر الموظفين

ألف - ٢٨-٨ يكفل المبلغ ١١ ٨٠٠ دولار تغطية تكاليف السفر اللازم للأغراض التالية: (أ) توفير الخدمات القانونية والدعم القانوني للمكاتب الواقعة خارج المقر من أجل التفاوض على العقود والاتفاقات الأخرى وإعدادها؛ (ب) تمثيل المنظمة في الإجراءات القانونية؛ (ج) توجيه المستشارين الخارجيين فيما يتعلق بتفسير الصكوك القانونية ذات الصلة وحل المنازعات وتمثيل المنظمة؛ (د) تمثيل الأمين العام أمام المحكمة الإدارية للأمم المتحدة في دوراتها التي تعقد في جنيف.

## الخدمات التعاقدية

ألف - ٢٩-٨ يعكس المبلغ ٣١٢ ٢٠٠ دولار زيادة قدرها ١٨١ ١٠٠ دولار. ويغطي تكاليف رسوم الاشتراك والاستعمال فيما يتصل بخدمات قاعدتي البيانات القانونية "وست لو" (WESTLAW) و"لكسيس" (LEXIS) (٤٠٠ ١٨١ دولار) اللتين توفران إمكانية الاطلاع على المواد القانونية المحلية والدولية وأحكام المحكمة الإدارية؛ فضلا عن غيرها من مصادر البيانات الإلكترونية للمعلومات القانونية؛ ولتطوير المحفوظات القانونية المحوسبة كجزء من الاستخدام المعزز العام لتكنولوجيا المعلومات في المكتب (٨٠٠ ١٣٠ دولار).

## مصروفات التشغيل العامة

ألف - ٣٠-٨ يغطي المبلغ ٤٦ ٣٠٠ دولار صيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب في الشعبة.

## اللوازم والمواد

ألف - ٣١-٨ الاحتياجات من الموارد البالغ قدرها ٦ ١٠٠ دولار هي لللوازم التشغيل الآلي للمكاتب والمنشورات الإلكترونية.

## الأثاث والمعدات

ألف - ٣٢-٨ يعكس المبلغ ٩٣ ٧٠٠ دولار زيادة قدرها ٢٥ ٠٠٠ دولار. ويكفل شراء معدات التشغيل الآلي للمكاتب ورفع مستوى معدات التجهيز الإلكتروني للبيانات في الشعبة (٧٣ ٧٠٠ دولار) والمعدات المتخصصة المتصلة بحوسبة المحفوظات القانونية (٢٠ ٠٠٠ دولار).

### البرنامج الفرعي ٣ التطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه

الجدول ألف - ٨-١٦

#### الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد			
			المبلغ	النسبة المئوية	إجمالي إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف
الوظائف	٣٥٣١,٠	٤١٣٠,١	-	-	٤١٣٠,١	٤٤٣٦,٩
تكاليف الموظفين الأخرى	١٠,٢	٨٦,١	١٧,٥	١٥,١	١٠١,٢	١٠٦,٧
سفر الموظفين	٧,٧	٢٠,٧	-	-	٢٠,٧	٢١,٨
الخدمات التعاقدية	١٠٠,٥	١٢٤,٩	١٠٤,٠	١٣٠,٠	٢٥٤,٩	٢٦٨,٨
مصرفات التشغيل العامة	٣٠,٨	٣٠,٩	٩,٧	٣,٠	٣٣,٩	٣٥,٧
اللوازم والمواد	١,٥	-	-	-	-	-
الأثاث والمعدات	٢١,٨	٢٥,١	١١٠,٧	٢٧,٨	٥٢,٩	٥٥,٨
المسح والتبرعات	٣٣٦,٥	٣٧١,٠	-	-	٣٧١,٠	٣٩١,٣
<b>المجموع</b>	<b>٤٠٤٠,٠</b>	<b>٤٧٨٨,٨</b>	<b>٣,٦</b>	<b>١٧٥,٩</b>	<b>٤٩٦٤,٧</b>	<b>٥٣١٧,٠</b>

## (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
(أ) الخدمات المقدمة لدعم: ١' منظمات الأمم المتحدة: - دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية	-	-	-
٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية: - عمليات حفظ السلام	-	-	-
(ب) الأنشطة الفنية: الصندوق الاستثماري لمشاركة أقل البلدان نمواً في أعمال اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية والمؤتمر الدبلوماسي للمفاوضين لعام ١٩٩٨	٥٦٥,٣	٢٢٠,٢	٢٤٠,٠
الصندوق الاستثماري لمشاركة البلدان النامية في أعمال اللجنة التحضيرية لإنشاء محكمة جنائية دولية وفي المؤتمر الدبلوماسي للمفاوضين لعام ١٩٩٨	٣١,٨	-	١٠٠,٠
الصندوق الاستثماري للحلقة الدراسية المعنية بالتطوير التدريجي للقانون الدولي وتدوينه	٤,٠	-	-
الصندوق الاستثماري للحلقة الدراسية المعنية بالقانون الدولي	٩٨,٨	-	١٢٠,٠
الصندوق الاستثماري لمحاضرة غلبرتو أمادو التذكارية	٢,٦	٦,٠	٥,٠
<b>المجموع</b>	<b>٧٠٢,٥</b>	<b>٢٢٦,٢</b>	<b>٤٦٥,٠</b>
<b>مجموع (١) و (٢)</b>	<b>٤٧٤٢,٥</b>	<b>٥٠١٥,٠</b>	<b>٥٧٨٢,٠</b>

الجدول ألف - ٨-١٧

الاحتياجات من الوظائف  
شعبة التدوين

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الفئة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية					
-٢٠٠٢ -٢٠٠٠	-٢٠٠٢ -٢٠٠٠	-٢٠٠٢ -٢٠٠٠	-٢٠٠٢ -٢٠٠٠	-٢٠٠٢ -٢٠٠٠	-٢٠٠٢ -٢٠٠٠	-٢٠٠٢ -٢٠٠٠		
٢٠٠٣ ٢٠٠١	٢٠٠٣ ٢٠٠١	٢٠٠٣ ٢٠٠١	٢٠٠٣ ٢٠٠١	٢٠٠٣ ٢٠٠١	٢٠٠٣ ٢٠٠١	٢٠٠٣ ٢٠٠١		
<b>الفئة الفنية وما فوقها</b>								
١	١	-	-	-	-	١	١	مد - ٢
٢	٢	-	-	-	-	٢	٢	مد - ١
٢	٢	-	-	-	-	٢	٢	ف - ٥
٦	٦	-	-	-	-	٦	٦	ف - ٣/٤
٣	٣	-	-	-	-	٣	٣	ف - ١/٢
١٤	١٤	-	-	-	-	١٤	١٤	<b>المجموع الفرعي</b>
<b>فئة الخدمات العامة</b>								
٧	٧	-	-	-	-	٧	٧	الرتبة الأخرى
٧	٧	-	-	-	-	٧	٧	<b>المجموع الفرعي</b>
٢١	٢١	-	-	-	-	٢١	٢١	<b>المجموع</b>

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف)

الوظائف

ألف - ٨-٣٣ يغطي المبلغ ١٠٠ ١٣٠ ٤ دولار تكاليف استمرار ١٤ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها وسبع وظائف من فئة الخدمات العامة.

تكاليف الموظفين الأخرى

ألف - ٨-٣٤ يعكس المبلغ ٢٠٠ ١٠١ دولار زيادة قدرها ١٠٠ ١٥ دولار. ويلزم للمساعدة المؤقتة العامة المتصلة بإعداد وتخفيض الأعمال المتأخرة المتراكمة لـ "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة" (١٠٠ ٧٦ دولار) والعمل الإضافي اللازم لخدمة اجتماعات اللجنة الخامسة واللجنة التحضيرية المعنية بإنشاء المحكمة الجنائية الدولية واللجان الأخرى (١٠٠ ٢٥ دولار).

سفر الموظفين

ألف - ٨-٣٥ يتصل المبلغ ٧٠٠ ٢٠ دولار بحضور الموظفين للاجتماعات والمؤتمرات التي تعقدها هيئات الأمم المتحدة والهيئات الأخرى خارج المقر واجتماعات الهيئات الإقليمية التي أنشأت لجنة القانون الدولي علاقات رسمية

معها، بما في ذلك ما تنظمه وفود اللجنة السادسة والأجهزة الفرعية من اجتماعات فيما بين الدورات بشأن مواضيع هامة كالحكمة الجنائية الدولية والإرهاب الدولي، واجتماعات اللجنة الاستشارية القانونية الآسيوية - الأفريقية.

#### الخدمات التعاقدية

ألف - ٨-٣٦ يعكس المبلغ ٢٥٤ ٩٠٠ دولار زيادة قدرها ١٣٠ ٠٠٠ دولار، ويتصل بصفة محددة بإدماج عمل الشعبة في الاستخدام المعزز العام لتكنولوجيا المعلومات في المكتب (١٣٠ ٠٠٠ دولار)، لا سيما تخزين واستخراج وثائق التدوين في المحفوظات القانونية، بما في ذلك "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة" و "حولية لجنة القانون الدولي" و "الحولية القانونية للأمم المتحدة"؛ وتغطية تكاليف الطباعة الخارجية للمجلدات الثلاثة لـ "الحولية القانونية للأمم المتحدة" ومجلدي "السلسلة التشريعية" ومجلد واحد من "تقارير الأمم المتحدة المتعلقة بقرارات التحكيم الدولية" وطباعة ملاحق "مرجع ممارسات هيئات الأمم المتحدة" (١٢٤ ٩٠٠ دولار).

#### مصروفات التشغيل العامة

ألف - ٨-٣٧ يكفل المبلغ ٣٣ ٩٠٠ دولار تغطية صيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب.

#### الأثاث والمعدات

ألف - ٨-٣٨ يعكس المبلغ ٥٢ ٩٠٠ دولار زيادة قدرها ٢٧ ٨٠٠ دولار، ويغطي تكاليف شراء معدات التجهيز الآلي للمكاتب (٣٢ ٩٠٠ دولار) والمعدات المتصلة بحوسبة المواد التي يتعين إدراجها في المحفوظات القانونية (٢٠ ٠٠٠ دولار).

#### المنح والتبرعات

ألف - ٨-٣٩ يكفل هذا المبلغ ٣٧١ ٠٠٠ دولار تغطية تكاليف السفر والمرتبات لما يقرب من ٤٦ زمالة (٢٣ سنويا) للمشاركين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية فيما يتصل ببرنامج الزمالات في مجال القانون الدولي الكائن في جنيف والتابع للأمم المتحدة/معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث (اليونيتار).

## البرنامج الفرعي ٤ قانون البحار وشؤون المحيطات

الجدول ألف - ٨-١٨

### الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

أوجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد			تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			المبلغ	النسبة المئوية	إجمالي إعادة تقدير التكاليف	
الوظائف	٤ ٨٩٢,١	٥ ١٩٠,١	٤١,١	٠,٧	٥ ٢٣١,٢	٥ ٦١٧,٩
تكاليف الموظفين الأخرى	-	٣,٢	٣,٤	١٠٦,٢	٦,٦	٧,٠
أتعاب غير الموظفين	٠,٩	-	-	-	-	-
الاستشاريون والخبراء	١٦٣,٥	١٢٥,٧	٣٣,١	٢٦,٣	١٥٨,٨	١٦٧,٥
سفر الموظفين	١٠٦,٠	٩٧,٠	١٢,٠	١٢,٣	١٠٩,٠	١١٤,٩
الخدمات التعاقدية	٢١,١	٤٧,٠	٩٣,٢	١٩٨,٢	١٤٠,٢	١٤٧,٨
مصروفات التشغيل العامة	٤٣,٩	٤٤,٤	-	-	٤٤,٤	٤٦,٨
اللوازم والمواد	١٧,٤	٢٦,٤	-	-	٢٦,٤	٢٧,٨
الأثاث والمعدات	٦٧,٦	٦٥,٤	٢٦,٨	٤٠,٩	٩٢,٢	٩٧,٣
<b>المجموع</b>	<b>٥ ٣١٢,٥</b>	<b>٥ ٥٩٩,٢</b>	<b>٢٠٩,٦</b>	<b>٣,٧</b>	<b>٥ ٨٠٨,٨</b>	<b>٦ ٢٢٧,٠</b>

### (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	مصدر الأموال
			(أ) الخدمات المقدمة لدعم:
			'١' منظمات الأمم المتحدة:
-	-	-	دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية
			'٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية
-	-	-	عمليات حفظ السلام
			(ب) الأنشطة الفنية:
			الصندوق الاستثماري لبرنامج الأمم المتحدة
			للمساعدة في تدريس القانون الدولي ودراسته
			ونشره وزيادة تفهمه - زمالة هاميلتون شيرلي
٥٦,٠	٥٥,٠	٤٤,٤	أميراسينغ التذكارية
-	-	-	(ج) المشاريع التنفيذية
<b>٥٦,٠</b>	<b>٥٥,٠</b>	<b>٤٤,٤</b>	<b>المجموع</b>
<b>٦ ٢٨٣,٠</b>	<b>٥ ٦٥٤,٢</b>	<b>٥ ٣٥٦,٩</b>	<b>مجموع (١) و (٢)</b>



## الاستشاريون والخبراء

ألف - ٨-٤٢ يعكس المبلغ ٨٠٠ ١٥٨ دولار زيادة قدرها ١٠٠ ٣٣ دولار وذلك في جملة أمور بسبب العدد المتزايد من الرسائل الواردة من الدول الساحلية إلى اللجنة المعنية بحدود الرصف القاري. ويُستخدم هذا المبلغ لتغطية تكاليف الخدمات الاستشارية المتخصصة غير المتوفرة في الأمانة لإعداد المواد اللازمة لمواضيع محددة تتصل بالجوانب التقنية لنظام الرصف القاري والجوانب العلمية لحماية البيئة البحرية، فضلاً عن إعداد بيانات ومعلومات بالإضافة إلى الاحتياجات الإدارية للتنفيذ الفعال للاتفاقية، بما في ذلك التنمية المستدامة للمحيطات والبحار ومواردها (١٠٠ ٧٨ دولار)؛ واجتماع فريق من الخبراء المخصص لتقييم تنفيذ الاتفاقية بعد ٢٠ سنة من اعتمادها (٧٠٠ ٨٠ دولار).

## سفر الموظفين

ألف - ٨-٤٣ يعكس المبلغ ١٠٩ ٠٠٠ دولار زيادة قدرها ١٢ ٠٠٠ دولار، ويتصل بسفر الموظفين لحضور اجتماعات مؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات الأخرى ولعقد مشاورات مع الوكالات الإقليمية ودون الإقليمية والوطنية اللازمة في إطار العملية الاستشارية المنشأة حديثاً بشأن المحيطات وقانون البحار.

## الخدمات التعاقدية

ألف - ٨-٤٤ يعكس المبلغ ٢٠٠ ١٤٠ دولار زيادة قدرها ٢٠٠ ٩٣ دولار، ويكفل تغطية ذلك الجزء من الشعبة اللازم لتعزيز العام لتكنولوجيا المعلومات (٥٠ ٠٠٠ دولار) وتكاليف طباعة المنشورات المتكررة وغير المتكررة (١٢ ١٠٠ دولار) وتسديد تكاليف الاشتراك في قواعد البيانات في ميدان قانون البحار وشؤون المحيطات (١٠٠ ٧٨ دولار).

## مصروفات التشغيل العامة

ألف - ٨-٤٥ يغطي المبلغ ٤٤ ٤٠٠ دولار صيانة معدات التجهيز الآلي للمكاتب.

## اللوازم والمواد

ألف - ٨-٤٦ يغطي المبلغ ٤٠٠ ٢٦ دولار تكاليف كتب المكتبة اللازمة لاستكمال مجموعة المراجع الخاصة بقانون البحار. وهذه المجموعة مصدر رئيسي للمعلومات للدول الأعضاء والجامعات ورجال القانون وغيرهم.

## الأثاث والمعدات

ألف - ٨-٤٧ يعكس المبلغ ٢٠٠ ٩٢ دولار زيادة قدرها ٨٠٠ ٢٦ دولار، وهو يغطي تكاليف شراء معدات التجهيز الآلي للمكاتب لذلك الجزء من الشعبة اللازم لتعزيز تكنولوجيا المعلومات (٥٠ ٠٠٠ دولار) وشراء واستبدال معدات التجهيز الآلي (٢٠٠ ٤٢ دولار).

## البرنامج الفرعي ٥ التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي فرع القانون التجاري الدولي

الجدول ألف - ٨-٢٠

### الاحتياجات حسب أوجه الإنفاق ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

(١) الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد		فرق إعادة تقدير التكاليف ٢٠٠٣-٢٠٠٢	المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف
			النسبة المئوية	المبلغ		
الوظائف	٢ ٧٣١,٨	٢ ٣٩٥,٦	٣,٩	٩٥,٨	٥٦,٠	٢ ٤٩١,٤
تكاليف الموظفين الأخرى	١,٤	١,٤	-	-	(٠,١)	١,٤
الاستشاريون والخبراء	١٢١,٢	١١٠,٧	(٤,٦)	(٥,٢)	٠,١	١٠٥,٥
سفر الموظفين	٧٨,٤	٦٩,٠	٢٨,٩	٢٠,٠	٤,٨	٨٩,٠
الخدمات التعاقدية	-	-	-	٥٠,٠	(٠,٥)	٥٠,٠
مصرفات التشغيل العامة	١١,٠	٤٢,٢	٢٥,٨	١٠,٩	(٠,١)	٥٣,١
اللوازم والمواد	-	٩٥,٤	-	-	(٠,٣)	٩٥,٤
الأثاث والمعدات	٢٦,١	١٩,٧	١٨,٢	٣,٦	(٠,١)	٢٣,٣
<b>المجموع</b>	<b>٢ ٩٦٨,٥</b>	<b>٢ ٧٣٤,٠</b>	<b>٦,٤</b>	<b>١٧٥,١</b>	<b>٥٩,٨</b>	<b>٢ ٩٠٩,١</b>

### (٢) الموارد الخارجة عن الميزانية

مصدر الأموال	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	تقديرات ٢٠٠١-٢٠٠٠	تقديرات ٢٠٠٣-٢٠٠٢
(أ) الخدمات المقدمة لدعم: '١' منظمات الأمم المتحدة: - دعم الهياكل الإدارية الخارجة عن الميزانية	-	-	-
'٢' الأنشطة الخارجة عن الميزانية: - عمليات حفظ السلام	-	-	-
(ب) الأنشطة الفنية: الصندوق الطوعي لمنح البلدان النامية الأعضاء في لجنة القانون التجاري الدولي مساعدة للسفر	٤,٥	٥,٠	١٠,٠
الصندوق الاستئماني للجنة الأمم المتحدة لندوات القانون التجاري الدولي	١٧٩,٦	٢٢٠,٠	١٦٥,٠
(ج) المشاريع التنفيذية	-	-	-
<b>المجموع</b>	<b>١٨٤,١</b>	<b>٢٢٥,٠</b>	<b>١٧٥,٠</b>
<b>مجموع (١) و (٢)</b>	<b>٣ ١٥٢,٦</b>	<b>٢ ٩٥٩,٠</b>	<b>٣ ١٤٣,٩</b>

الجدول ألف - ٨ - ٢١

## الاحتياجات من الوظائف

التنسيق والتوحيد التدريجيان للقانون التجاري الدولي

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة		الفئة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية		الممولة من الميزانية العادية			
-٢٠٠٢	-٢٠٠٠	-٢٠٠٢	-٢٠٠٠	-٢٠٠٢	-٢٠٠٠	-٢٠٠٢	-٢٠٠٠	
٢٠٠٣	٢٠٠١	٢٠٠٣	٢٠٠١	٢٠٠٣	٢٠٠١	٢٠٠٣	٢٠٠١	
								الفئة الفنية وما فوقها
١	١	-	-	-	-	١	١	مد - ١
٢	٢	-	-	-	-	٢	٢	ف - ٥
٨	٧	-	-	-	-	٨	٧	ف - ٣/٤
١١	١٠	-	-	-	-	١١	١٠	المجموع الفرعي
								فئة الخدمات العامة
٧	٧	-	-	-	-	٧	٧	الرتب الأخرى
٧	٧	-	-	-	-	٧	٧	المجموع الفرعي
١٨	١٧	-	-	-	-	١٨	١٧	المجموع

## الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف)

## الوظائف

ألف-٨-٤٨ يغطي المبلغ ٤٠٠ ٤٩١ ٢ دولار تكاليف ١١ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها وسبع وظائف من فئة الخدمات العامة. وتعزى زيادة قدرها ٨٠٠ ٩٥ دولار إلى وظيفة جديدة واحدة برتبة ف - ٤ ضرورية لتعزيز الفرع للرد على العدد المتزايد من الطلبات الواردة من الدول الأعضاء، لا سيما الدول النامية، لمساعدتها على استخدام النصوص القانونية للجنة القانون التجاري الدولي.

## تكاليف الموظفين الأخرى

ألف-٨-٤٩ يكفل المبلغ ٤٠٠ ١ دولار مواجهة تكاليف العمل الإضافي عند خدمة دورات لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وأفرقتها العاملة.

## الاستشاريون والخبراء

ألف-٨-٥٠ يغطي المبلغ ٥٠٠ ١٠٥ دولار خدمات الاستشارة المتخصصة غير المتوفرة في الأمانة العامة لإعداد دراسات تتصل بثلاثة مواضيع رئيسية تعالجها لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي وهي: ممارسات العقود الدولية، والتجارة الإلكترونية، وتسوية النزاعات التجارية (٣٧ ٠٠٠ دولار) وعقدت اجتماعات مقترحة

لفريق الخبراء المخصص حول المواضيع التالية: ممارسات العقود التجارية؛ والتجارة الالكترونية، والتحكيم (٦٨ ٥٠٠ دولار).

## سفر الموظفين

ألف-٨-٥١ يعكس المبلغ ٨٩ ٠٠٠ دولار زيادة قدرها ٢٠ ٠٠٠ دولار، وهو يغطي حضور الاجتماعات الرامية إلى تنفيذ دور لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي بوصفها الهيئة القانونية الأساسية لتنسيق عمل المنظمات الأخرى في ميدان القانون التجاري الدولي؛ وحضور الاجتماعات الرامية إلى تعزيز اعتماد نصوص لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي؛ والاستجابة إلى طلبات الدول الأعضاء للحصول على المساعدة التشريعية.

## الخدمات التعاقدية

ألف-٨-٥٢ يوفر المبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار تكاليف ذلك الجزء من عمل الفرع الرامي إلى تعزيز عام تكنولوجيا المعلومات عموماً في مكتب الشؤون القانونية.

## مصروفات التشغيل العامة

ألف-٨-٥٣ يعكس المبلغ ٥٣ ١٠٠ دولار زيادة قدرها ١٠ ٩٠٠ دولار، ويستخدم لمواجهة تكاليف صيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب.

## اللوازم والمواد

ألف-٨-٥٤ يغطي المبلغ ٩٥ ٤٠٠ دولار تكاليف شراء كتب للمكتبة، بما في ذلك المنشورات القانونية، بالإضافة إلى تجميع مكتبة اللجنة. والمهمة الرئيسية للمكتبة تتمثل في وضع الكتب القانونية والدوريات والتجيينات في ميدان القانون المقارن والنظم القانونية الوطنية المختلفة تحت تصرف أمانة اللجنة والممثلين الحكوميين. وبالإضافة إلى ذلك، فإن خدمات المكتبة متاحة للموظفين الزائدين وموظفي المنظمات التي يوجد مقرها في فيينا، والأكاديميين والباحثين الذين يرسلون إلى المكتبة للحصول على المعلومات أو المشورة بشأن المنشورات المتوفرة.

## الأثاث والمعدات

ألف-٨-٥٥ يغطي المبلغ ٢٣ ٣٠٠ دولار تكاليف تبديل الحواسيب الشخصية، وطابعة ليزر للشبكة، وماسحة، فضلاً عن تكلفة شراء البرمجيات.

## البرنامج الفرعي ٦ حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الجدول ألف - ٨-٢٢

### الاحتياجات حسب وجوه الإنفاق (بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			النسبة المئوية	المبلغ		
الوظائف	٥ ٤٨٢,٢	٥ ٦٨٨,١	(٥,٩)	(٣٣٧,٢)	٥ ٣٥٠,٩	٥ ٧٢٤,٢
تكاليف الموظفين الأخرى	٥٩,٨	٦٧,٢	(٩٠,٣)	(٦٠,٧)	٦,٥	٦,٩
الاستشاريون والخبراء	١٨٣,٠	٤٢,٣	(١٧٤,٤)	٧٣,٨	١١٦,١	١٢٢,٥
الخدمات التعاقدية	١ ٣٧٥,٧	٢ ٣٤١,٩	(٤٤,٥)	(١ ٠٤٢,٧)	١ ٢٩٩,٢	١ ٣٧٠,٣
مصرفات التشغيل العامة	٨٤,٧	١٢٧,٤	(٩,٦)	(١٢,٣)	١١٥,١	١٢١,٤
اللوازم والمواد	٠,٧	-	-	-	-	-
الأثاث والمعدات	٨٦,٨	٦٢,٥	١٥٨,٠	٩٨,٨	١٦١,٣	١٧٠,٢
<b>المجموع</b>	<b>٧ ٢٧٢,٩</b>	<b>٨ ٣٢٩,٤</b>	<b>(١٥,٣)</b>	<b>(١ ٢٨٠,٣)</b>	<b>٧ ٠٤٩,١</b>	<b>٧ ٥١٥,٥</b>

الجدول ألف - ٨-٢٣

### الاحتياجات من الوظائف حفظ المعاهدات وتسجيلها ونشرها

الفترة	الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الوظائف المؤقتة		المجموع
	٢٠٠٢-٢٠٠٠	٢٠٠٣-٢٠٠١	الموارد الخارجة عن الميزانية	الميزانية العادية	
الفترة الفنية وما فوقها					
ف - ٥	١	١	-	-	١
ف - ٣/٤	٩	٩	-	-	٩
ف - ١/٢	٤	٤	-	-	٤
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>١٤</b>	<b>١٤</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>١٤</b>
فئة الخدمات العامة					
الرتبة الرئيسية	١١	١١	-	-	١١
الرتب الأخرى	٨	١١	-	-	١٩
<b>المجموع الفرعي</b>	<b>١٩</b>	<b>٢٢</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٢٢</b>
<b>المجموع</b>	<b>٣٣</b>	<b>٣٦</b>	<b>-</b>	<b>-</b>	<b>٣٦</b>

## الاحتياجات من الموارد (بالأسعار الجارية)

## الوظائف

ألف-٨-٥٦ يغطي المبلغ ٩٠٠ ٣٥٠ ٥ دولار مواصلة الاحتفاظ بـ ١٤ وظيفة من الفئة الفنية وما فوقها و ١٩ وظيفة من فئة الخدمات العامة. وقد حدث انخفاض في الاحتياجات اللازمة لدعم الموظفين، بسبب نجاح تنفيذ طرق العمل الجديدة في القسم، ونتيجة لذلك سيتم نقل ثلاث وظائف من فئة الخدمات العامة إلى شعب أخرى.

## تكاليف الموظفين الأخرى

ألف-٨-٥٧ يعكس المبلغ ٦ ٥٠٠ ٦ دولار انخفاضا قدره ٦٠ ٧٠٠ دولار للمساعدة المؤقتة التي كانت لازمة في السابق لإنهاء العمل المتأخر في سلسلة المعاهدات التابعة للأمم المتحدة وهو يغطي تكاليف العمل الإضافي.

## الاستشاريون والخبراء

ألف-٨-٥٨ المبلغ ١١٦ ١٠٠ دولار الذي يمثل زيادة قدرها ٧٣ ٨٠٠ دولار يغطي تكاليف الخدمات الاستشارية فيما يتصل بوضع مجموعة معاهدات الأمم المتحدة في قاعدة البيانات التي سوف تستخدم كموقع على شبكة الإنترنت.

## الخدمات التعاقدية

ألف-٨-٥٩ يعكس المبلغ ٢٠٠ ٢٩٩ ١ دولار انخفاضا قدره ١٠٤٢ ٧٠٠ دولار بعد انتهاء تسديد تكاليف الطباعة الخارجية المتأخرة. وهو يغطي تكاليف استكمال مجموعة المعاهدات خلال فترة السنتين. كما يغطي تكاليف الطباعة الخارجية (٨٠٠ ١٠٩١ ١ دولار) لـ ٣٠٠ مجلد من مجلدات مجموعة معاهدات الأمم المتحدة، و ١٢ مجلدا من "الفئات التجميعية لمجموعة المعاهدات"، والتجليد الخارجي لمجلدين من "المعاهدات المتعددة الأطراف المودعة لدى الأمين العام" وشراء البرمجيات والأجهزة اللازمة للحواسيب؛ واستئجار البرمجيات اللازمة لإدارة برنامج مجموعة معاهدات الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت (٤٠٠ ١٣٧ ١ دولار)؛ بالإضافة إلى استخدام ٧٠ ٠٠٠ دولار في ذلك الجزء من القسم الرامي إلى تعزيز العام لتكنولوجيا المعلومات في مكتب الشؤون القانونية.

## مصرفات التشغيل العامة

ألف-٨-٦٠ يغطي المبلغ ١١٥ ١٠٠ دولار لـ (أ) حصة القسم في صيانة ودعم الهياكل الأساسية التقنية للشبكة المحلية بما في ذلك حواسيب الخدمة المركزية لدعم الخدمات الإدارية المركزية كالبريد الإلكتروني ونظام التشغيل يونيكس (UNIX) لنظام المعلومات الإدارية المتكامل (٥٢ ٣٠٠ دولار)؛ (ب) وصيانة معدات التشغيل الآلي للمكاتب التي تم الحصول عليها بما فيها حواسيب شخصية، وحاسوب خدمة، ووحدة تشغيل أقراص ضوئية وماسحة (٦٢ ٨٠٠ دولار).

## الأثاث والمعدات

ألف-٨-٦١ المبلغ ٣٠٠ ١٦١ دولار، الذي يعكس زيادة قدرها ٩٨ ٨٠٠ دولار، يغطي تكاليف شراء وإحلال معدات التشغيل الآلي للمكاتب والبرمجيات اللازمة لتشغيل نظام تدفق العمل لنظام الأمم المتحدة لمعلومات المعاهدات/الشبكة المحلية، وشراء المعدات اللازمة للقسم فيما يتعلق بالتعزيز العام لتكنولوجيا المعلومات في مكتب الشؤون القانونية (٣٠ ٠٠٠ دولار).

دعم البرنامج  
المكتب التنفيذي

الجدول ألف - ٨-٢٤

## الاحتياجات حسب وجوه الإنفاق ومصدر الأموال

(بآلاف دولارات الولايات المتحدة)

الميزانية العادية

وجه الإنفاق	نفقات ١٩٩٩-١٩٩٨	اعتمادات ٢٠٠١-٢٠٠٠	النمو في الموارد		المجموع قبل إعادة تقدير التكاليف	فرق إعادة تقدير التكاليف ٢٠٠٣-٢٠٠٢
			النسبة المئوية	المبلغ		
الوظائف	١ ١٣٢,٧	١ ١٢٤,٩	-	-	١ ١٢٤,٩	٩٠,٩
تكاليف الموظفين الأخرى	١٩٩,٢	٩٦,٢	٢٣,٤	٢٢,٦	١١٨,٨	٦,٥
مصرفات التشغيل العامة	١١٤,٧	١٣٧,١	(٦,٥)	(٩,٠)	١٢٨,١	٧,١
اللوازم والمواد	٥٩,٣	٥١,٤	٩,٧	٥,٠	٥٦,٤	٣,١
الأثاث والمعدات	١٤,١	١٣,٧	-	-	١٣,٧	٠,٨
المجموع	١ ٥٢٠,٠	١ ٤٢٣,٣	١,٣	١٨,٦	١ ٤٤١,٩	١٠٨,٤

الجدول ألف - ٨-٢٥

الاحتياجات من الوظائف  
المكتب التنفيذي

المجموع	الوظائف المؤقتة				الوظائف الثابتة الممولة من الميزانية العادية		الفئة	
	الموارد الخارجة عن الميزانية		الميزانية العادية					
-٢٠٠٢	-٢٠٠٠	-٢٠٠٢	-٢٠٠٠	-٢٠٠٢	-٢٠٠٠	-٢٠٠٢	-٢٠٠٠	
٢٠٠٣	٢٠٠١	٢٠٠٣	٢٠٠١	٢٠٠٣	٢٠٠١	٢٠٠٣	٢٠٠١	
<b>الفئة الفنية وما فوقها</b>								
١	١	-	-	-	-	١	١	ف - ٥
٢	٢	-	-	-	-	٢	٢	ف - ٣/٤
٣	٣	-	-	-	-	٣	٣	المجموع الفرعي
<b>فئة الخدمات العامة</b>								
٤	٤	-	-	-	-	٤	٤	الرتب الأخرى
٤	٤	-	-	-	-	٤	٤	المجموع الفرعي
٧	٧	-	-	-	-	٧	٧	المجموع

الاحتياجات من الموارد (قبل إعادة تقدير التكاليف)

الوظائف

ألف-٨-٦٢ يستخدم المبلغ ٩٠٠ ١٢٤ ١ دولار لتغطية تكاليف استمرار الوظائف من الفئة الفنية وأربع وظائف من فئة الخدمات العامة.

تكاليف الموظفين الأخرى

ألف-٨-٦٣ المبلغ ٨٠٠ ١١٨ ١ دولار الذي يعكس زيادة قدرها ٦٠٠ ٢٢ دولار استنادا إلى أنماط الإنفاق، يغطي تكاليف الاستعاضة المؤقتة عن الموظفين الحاصلين على إجازات مرضية مطولة أو الموظفين الحاصلات على إجازات أمومة وتكاليف الموظفين الإضافيين في الفترات التي يبلغ فيها عبء العمل ذروته (٨٠٠ ١١٢ دولار)؛ وتكاليف العمل الإضافي في الفترات التي يبلغ فيها عبء العمل ذروته وفي فترات الطوارئ غير المتوقعة فضلا عن تغطية الاجتماعات (٦٠٠٠ دولار).

مصرفات التشغيل العامة

ألف-٨-٦٤ يغطي المبلغ ١٠٠ ١٢٨ ١ دولار تكاليف البريد الإلكتروني ورسوم المكالمات الهاتفية ومراسلات الفاكس البعيدة المسافة واحتياجات الاتصالات الأخرى لمكتب الشؤون القانونية (٥٠٠ ١١٨ دولار)، كما يغطي تكاليف صيانة معدات التشغيل الآلي للمكتب التنفيذي (٦٠٠ ٩ دولار).

اللوازم والمواد

ألف-٨-٦٥ يغطي المبلغ ٤٠٠ ٥٦ دولار تكاليف اللوازم والمواد المكتبية المستهلكة لمكتب الشؤون القانونية.

الأثاث والمعدات

ألف-٨-٦٦ سيغطي المبلغ ١٣٧٠٠ دولار تكاليف شراء معدات إلكترونية جديدة لتجهيز البيانات والاستعاضة عن معدات التشغيل الآلي للمكتب التنفيذي.